

فيض الرحمن فى آيات الأحكام لسورة الفاتحة

دكتورة

هناء محمد أبو طالب

أستاذة التفسير وعلوم القرآن المساعد

بكلية الدراسات الإسلامية والعربية

للبنات بالقاهرة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله الذي جعل كتابة المبين كاملا ببيان الأحكام شاملا لما شرعه لعباده من الحلال والحرام فهو العروة الوثقى التي من تمسك بها فاز بدرك الحق القويم .

وبعد :

فإن أشرف العلوم على الإطلاق وأولها بالترتيب على الاستحقاق هو تفسير كتاب الله القرآن الحكيم الذي أنزله تبياننا وبياننا لكل شيء قال تعالى : ﴿ ونزلنا عليك الكتاب تبياننا لكل شيء ﴾ (١) .

ولذلك كان القرآن الكريم موضع عناية الرسول صلى الله عليه وسلم وصحابته ومن خلفهم إلى يوم الدين واهتم سلفنا الصالح بعلم التفسير بكل أنواعه ومن هذه الأنواع ما يسمى بتفسير آيات الأحكام وهو الذي سيكون موضوع بحثي هذا - بإذن الله تعالى .
وهذا النوع لا يكون إلا في الآيات التي تشتمل على أحكام أو مسائل فقهية .

فاخترت من هذا النوع تفسير " فاتحة الكتاب الكريم " توقفت على مسائل فقهية كثيرة متعلقة بها فشرحت أولا السورة شرحا تحليليا ثم أبرزت الأحكام الفقهية المتعلقة بها لنفهم مرادا الله وينتفع بما تقرأ ونعمل بما نتلو .

(١) سورة النحل الآية : ٨٩ .

- ٣ -

فما أقبح بحامل القرآن أن يتلو فرائضه وأحكامه عن ظهر قلب
وهو لا يفهم معنى ما يتلوه فكيف نعمل بما لا يفهم معناه • وما أقبح أن
يسأل عن فقه ما يتلوه ولا يدره •

والله أرجو أن يسد خطانا ويهدينا سبيل الرشاد •

خطة البحث

وضعت خطة لهذا البحث أسير عليها لتوضيح ما احتوى عليه

هذا البحث .

فقد قسمت البحث إلى مقدمة وثلاث مباحث وخاتمة .

المبحث الأول : يتناول ما اشتملت عليه السورة فبدأته بعنوان

(بين يدي السورة) ويحتوى على نقاط هي فضل السورة وشرفها -

مكانتها بين السور اسمائها - زمان ومكان نزولها - عدد آياتها كلمات

حروف السورة الكريمة - مناسبتها لما قبلها ولما بعدها - حكمة افتتاح

القرآن بسورة الفاتحة مقاصدها وأهدافها .

المبحث الثاني : تناولت فيه قبل الحديث عن التفسير التحليلي

لسورة الفاتحة معنى الاستعاذة وفضلها وصيغ الاستعاذة وحكمها ووقتها .

وشرح الألفاظ مشرحاً لغويًا مناسباً مع بيان وجوه البيان وفنون

الإعجاز ، وما احتوت عليه من أنواع البلاغة .

المبحث الثالث : فقد احتوى على المسائل الفقهية والأحكام

المتعلقة بالسورة الكريمة .

ثم الخاتمة وما يعقبها من فهارس متنوعة .

بين يدي سورة الفاتحة

قبل أن أبدأ بتفسير آيات الأحكام المنوطة بسورة الفاتحة وقبل ذكر الأحكام الفقهية المستنبطة منها هناك عدة نقاط تعد مدخلا لدراسة أحكام السورة لتتضح به مقاصدها ونقف على هدي التنزيل الحكيم .
وتتمثل هذه النقاط فيما يلي :

١ - فضل سورة الفاتحة وشرفها ، مكانتها بين سور القرآن أسماؤها ، زمان ومكان نزولها ، عدد آياتها وكلمات وحروف سورة الفاتحة ، مناسبتها لما قبلها ولما بعدها ، حكمة افتتاح القرآن بسورة الفاتحة مقاصدها وأهدافها .

أولا : فضل سورة الفاتحة وشرفها :

وردت أحاديث كثيرة تدل دلالة قاطعة على أن للسورة العظيمة قدرا عاليا وشرفا عظيما منها :

١ - أنها لم ينزل مثلها شيء في كتب الله تعالى :

أخرج الترمذي في سننه (١) عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج على أبي بن كعب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أبي - وهو يصلي - فالتفت أبي فلم يجبه ، وصلى أبي فخفف ثم انصرف إلى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فقال : السلام عليك — (١) سنن الترمذي ك فضائل القرآن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم باب ما جاء في فضل فاتحة الكتاب ٤ / ٤٠٠ رقم (٢٨٨٤) وقال هذا حديث حسن صحيح .

يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم • وعليك السلام ما منعك يا أبي أن تحبيني دعوتك؟ فقال يا رسول الله: إني كنت في الصلاة، قال: فلم تجد فيما أوحى الله إلي أن: "استجيبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحييكم؟" (١) قال: بلى • ولا أعود إن شاء الله - قال: أتحب أن أعلمك سورة لم ينزل في التوراة ولا في الإنجيل ولا في الذبور ولا في القرآن مثلها؟ قال نعم يا رسول الله، فقال رسول الله "صلى الله عليه وسلم" كيف تقرأ في الصلاة قال: فقرأ أم القرآن: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "والذي نفسي بيده ما أنزلت في التوراة ولا في الإنجيل ولا في الذبور ولا في الفرقان مثلها وإنما سبع من المثاني، والقرآن العظيم الذي أعطيته" •

- أنها أخير: أي أفضل سورة في القرآن الكريم:

روى الإمام أحمد في مسنده (٢) عن عبد الله بن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له: ألا أخبرك يا عبد الله بن جابر بأخير سورة في القرآن؟ قال: قلت بلى يا رسول الله، قال: اقرأ: الحمد لله رب العالمين حتى تختتمها " •

- أنها أعظم سورة في التنزيل كله:

روى الإمام البخاري في صحيحه (٣) عن أبي سعيد بن المعلى قال:

(١) بعض من آية رقم ٢٤ من سورة الأنفال •

(٢) مسند أحمد ٤ / ١٧٧ •

(٣) صحيح البخاري كتاب فضائل القرآن باب فضل فاتحة الكتاب ٨ / ٦٧٠ رقم

(٥٠٠٦) •

- ٧ -

كنت أصلي فدعاني النبي صلى الله عليه وسلم فلم أجبه ، قلت : يا رسول الله إني كنت أصلي ، قال : ألم يقل الله : استجبوا لله وللرسول إذا دعاكم " ؟ ثم قال : ألا أعلمك أعظم سورة فى القرآن قبل أن تخرج من المسجد ، فأخذ بيدي ، فلما أردنا أن نخرج قلت : يا رسول الله إنك قلت لأعلمك أعظم سورة فى القرآن . قال " الحمد لله رب العالمين " هي السبع المثاني والقرآن العظيم الذي أوتيته " .

* لا تصح الصلاة بدونها :

قال صلى الله عليه وسلم من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم الكتاب فهي خداج فهي خداج فهي خداج غير تمام ^(١) والخداج هو الناقص . وأخرج الإمام مسلم فى صحيحه عن عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم " لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب " وفى رواية أخرى ^(٢) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صلاة لمن لم يقرأ بأم القرآن .

* أنها بإذن الله رقية شافية من عضال الأدواء :

روى الشيخان فى صحيحهما ^(٣) واللفظ للبخاري - عن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه قال : " انطلق نفر من أصحاب النبي —
(١) رواه مالك والترمذي والنسائي .

(٢) صحيح مسلم كتاب الصلاة باب وجوب قراءة الفاتحة فى كل ركعة
١٠٠ / ٤ .

(٣) البخاري كتاب الإجارة باب ما يعطي فى الرقية على أحياء العرب بفاتحة الكتاب ٤ / ٥٢٩ رقم (٢٢٧٦) ، مسلم ك السلام باب جواز أخذ الأجرة على الرقية بالقرآن والأذكار ١٤ / ١٨٧ .

- ٨ -

صلى الله عليه وسلم فى سفرة سافروها حتى نزلوا على حي من أحياء العرب فاستضافوهم فأبوا أن يضيقوهم ، فلدغ سيد ذلك الحي فسعوا له

بكل شيء ، لا ينفعه شيء ، فقال بعضهم : لو أتيتهم هؤلاء الرهط الذين نزلوا لعله أن يكون عند بعضهم شيء ، فأتوهم فقالوا : يا أيها الرهط إن سيدنا لدغ ، وسعينا له بكل شيء لا ينفعه فهل عند أحد منكم من شيء ؟ فقال بعضهم : نعم والله ، إني لأرقي ، ولكن والله لقد استضعناكم فلم تضيفونا ، فما أنا براق لكم حتى تجعلوا لنا جعلا^(١) فصالحوهم على قطع من الغنم ، فانطلق يتفل عليه ويقرأ ، الحمد لله رب العالمين " فكأنما نشط من عقل ، فانطلق يمشى ومائة قلية^(٢) قال فأوفوهم جعلهم الذي صالحوهم عليه ، فقال بعضهم : اقسما ، فقال الذي رقى : لا تفعلوا حتى نأتي النبي صلى الله عليه وسلم فنذكر له الذي كان فننظر ما يأمرنا ، فقدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا له ، فقال : وما يدرك أنها رقية : ثم قال : قد أصبتم ، اقسما واضربوا لي معكم سهما • فضحك النبي صلى الله عليه وسلم •

وأخرج الحاكم في مستدركه عن خارجه بن الصلت التميمي عن عمه أنه مر بقوم وعندهم مجنون موثق في الحديد فقال له بعضهم أعندك شيء يداوي به هذا فإن صاحبكم قد جاء بخير ؟ قال : فقرأت —
(١) وهو ما جعل للإنسان من شيء على فعل • مختار الصحاح للرازي ص ١٠٥ مادة جعل •

(٢) بحركات ثلاث أي علة ، وسميت بذلك لأن الذي تصيبه ينقلب من جنب إلى جنب ليعلم موضع الداء • فتح الباري لابن حجر ٤ / ٥٣٤ ، ولسان العرب لابن منظور ٥ / ٣٧١٧ مادة (قلب) •

عليه سورة فاتحة الكتاب ثلاثة أيام في كل يوم مرتين فبراً ، فأعطاه مائة شاة فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له ، فقال : كل فمن أكل برقية فقد أكل برقياً حق " •

نستخلص من كل هذه الأحاديث أن السورة الجليلة ليس مثلها شيء فيما نزل من كتب الله وأن الله تعالى اختص نبيه الكريم بهذه السورة دون غيره من الأنبياء عليهم السلام .

ثانيا : مكانتها بين سور القرآن الكريم :

اشتمل القرآن الكريم على مائة وأربع عشرة سورة تبدأ سورة حسب الترتيب المصحفي بسورة الفاتحة وتختتم سورة بالناس فسورة الفاتحة هي أول سورة في القرآن الكريم حسب ترتيب المصحف الشريف .
وهذا يدل على شرفها ومكانتها وفضلها وبركتها .

ثالثا : أسماؤها :

اشتملت سورة الفاتحة على أسماء كثيرة ومن المعلوم أن كثرة الأسماء دلالة قاطعة على شرف المسمى يقول الإمام السيوطي - رحمة الله - (وقد وقفت لها على نيف وعشرين اسما وذلك يدل على شرفها ، فإن كثرة الأسماء دالة على شرف المسمى) (١) .
من أشهر أسمائها .

١ - الفاتحة أو فاتحة الكتاب : وسميت بذلك لأنها تفتتح قراءة

(١) الإتيان في علوم القرآن للسيوطي ١ / ٧٠ .

القرآن بها لفظا ، وتفتتح بها الكتابة في المصحف خطأ ، وتفتتح بها الصلوات وإن لم تكن هي أول ما نزل من القرآن ، وقد اشتهرت بهذا الاسم في أيام النبوة وقد أصبح هذا الاسم علما بالعلبة لتلك الطائفة من الآيات التي مبدؤها " الحمد لله " ونهايتها " ولا الضالين " روى الإمام

مسلم في صحيحه عن أبي هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ
من صلى صلاة لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خداج " .

٢ - أم القرآن أو الكتاب " وسميت بذلك لاشتغالها إجمالاً على
المقاصد التي ذكرت فيه تفصيلاً أو لاشتغالها على ما فيه من الثناء على
الله بما هو أهله والتعبد بأمره ونهيه ، وبيان وعده ووعيده أو على جملة
معانيه من الحكم النظرية والأحكام العملية التي هي سلوك الصراط
المستقيم ، والإطلاع على معارج السعداء ومنازل الأشقياء .

قال ابن جرير : والعرب تسمى كل أمر جامع أموراً وكل مقدم له
توابع تتبعه " أما " فنقول للجلدة التي تجمع الدماغ " أم الرأس " وتسمى
لواء الجيش ورايتهم التي يجتمعون تحتها " أما " (١) .

٣ - السبع المثاني :

وسميت بذلك لأنها سبع آيات تتلى في كل ركعة من ركعات
الصلاة وقيل : لأنها نزلت مرتين مرة في مكة ومرة بالمدينة .
وقد ورد حديث عن رسول الله جمع اشتمل على أسمائها الثلاثة أم
القرآن ، أم الكتاب والسبع المثاني .

(١) تفسير ابن جرير الطبري ١ / ١٠٧ ط دار المعارف .

روى الإمام أبو داود في سننه (١) عن أبي هريرة رضى الله عنه
قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " الحمد لله رب العالمين : أم
القرآن وأم الكتاب والسبع المثاني " .

٤ - وتسمى أيضا سورة الحمد ، ٥ - الكنز ، ٦ - الشافية والرقية ، ٨ - الكنز - ٩ - الشفاء • لحديث هي الشفاء من كل داء •
١٠ - الكافية لأنها تكفي في الصلاة عن سواها ولا يكفي سواها عنها •
فقد اخرج الدارقطني والحاكم عن عبادة من الصامت قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " أم القرآن عوض عن غيرها وليس غيرها عوضا عنها " (٢) •

الأساس : لأنها أصل القرآن وأول سورة فيه (شكى رجل إلى الشعبي وجع الخصرة فقال عليك بأساس القرآن فاتحة الكتاب سمعت ابن عباس يقول : لكل شيء أساس وأساس الدنيا منه لأنها منها دحيت وأساس الكتب القرآن وأساس القرآن الفاتحة وأساس الفاتحة بسم الله الرحمن الرحيم • فإذا اعتلت أو اشتكيت فعليك بالفاتحة تشفى " (٣) •

رابعاً : زمان ومكان نزولها :

بالنسبة لزمان تنزل السورة الكريمة تعددت أقوال العلماء في كون السورة مكية أو مدنية قال جمهور العلماء أن سورة الفاتحة مكية أي نزلت قبل الهجرة بمكة ومن أوائل السور نزولاً • ويعضد هذا —

- (١) سنن أبي داود كتاب الصلاة باب فاتحة الكتاب ٢ / ٧١ رقم (١٤٥٧) •
- (٢) الدر المنثور في التفسير بالمأثور ١ / ٦ ط دار المعرفة - بيروت •
- (٣) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ١ / ١٠٣ ط دار الكتب المصرية •

- ١٢ -

الرأي أدلة كثيرة منها : قوله تعالى ﴿ ولقد آتيناك سبعا من المثاني والقرآن العظيم ﴾ فهذه الآية من سورة الحجر وسورة الحجر مكية بالإجماع والمراد بالسبع المثاني هي الفاتحة ، والآية تتضمن امتنان الله عز وجل ورسوله بإعطائه السبع المثاني مع القرآن الكريم وذلك يدل على

مكية سورة لفاتحة إذ يبعد أن يمتن الله عز وجل على رسوله بشيء لم ينزل بعد .

ومنها : أن فرض الصلاة كان بمكة ولم يحفظ أنه كان في الإسلام مادة بغير الفاتحة لقوله صلى الله عليه وسلم " لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب " .

ومنها : ما رواه الإمام الواحدي بسنده عن علي بن أبي طالب كرم الله وجهه قال: نزلت فاتحة الكتاب بمكة من كنز تحت العرش^(١) .

ومنها : ما ذكره ابن عطية أنه لا خلاف أن فرض الصلاة كان بمكة وما حفظ أنها كانت - قط - في الإسلام صلاة بغير " الحمد لله رب العالمين " ^(٢) .

أما مكان نزولها :

أن الرأي الراجح بين المحققين من العلماء أنها نزلت بمكة بل هي من أوائل ما نزل من القرآن بمكة وقيل أنها نزلت بالمدينة واشتهر بذلك عن مجاهد رحمه الله وقد ذكر ذلك الإمام السيوطي رواية^(٣) تسند —

(١) أسباب النزول للواحدي ص ٢٢ والإتقان للسيوطي ١ / ١٢ ، والبرهان للزركشي ١ / ١٩٤ .

(٢) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز لابن عطية ١ / ٦٥ .
(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط ٥ / ١٨٧ رقم (٤١٨٨) وذكرها السيوطي في الإتقان ١ / ١٦ .

- ١٣ -

هذا القول عن مجاهد عن أبي هريرة رضى الله عنه أن إبليس رن حين أنزلت فاتحة الكتاب وأنزلت بالمدينة ولكنه علق عليها بما ينبئ أنه رد لها فقال (ويحتمل أن الجملة الأخيرة مدرجة من قول مجاهد وعليه فيسقط الاستدلال بهذه الرواية .

ويعضد هذا التعليق قول الإمام الألويسي رحمه الله مبيّنا سر عدم الاستدلال بها (وعن مجاهد أنها مدنية ، وقد تفرد بذلك حتى عد هفوة منه) (١) .
وقول الإمام الواحدي رحمه الله (وعند مجاهد أن الفاتحة مدنية قال الحسين بن الفضل لكل عالم هفوة وهذه بادرة من مجاهد لأنه تفرد بهذا القول ، والعلماء على خلافه .

وقيل : أنها نزلت مرتين مرة بمكة ومرة بالمدينة والمراد من نزولها بمكة هو نزولها ليلة الإسراء والمعراج حيث فرضت الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى أمته ، والمراد من نزولها بالمدينة ما كان من تحويل القبلة لبيان أنها كما في الصلاة قال البعض في شأن السورة الجليلة (ولعمهم يعنون بنزولها مرتين : أن جبريل نزل حين حولت القبلة وأخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الفاتحة ركن في الصلاة كما كانت بمكة ، فظن ذلك نزولا لها مرة أخرى أو أقرأه فيها قراءة أخرى لم يقرئها له بمكة فظن ذلك إنزالا " (٢) .

(١) أسباب النزول للواحدي ص ٢٢ ، ٢٣ .

(٢) الإتيان للسيوطي ١ / ٤٨ .

وقيل أن نصفها نزل بمكة والنصف الآخر نزل بالمدينة ، وهذا قول ضعيف ولا يحتج به وقد حكاه الإمام الألويسي رحمه الله وعلق عليه فقال (وقيل : بعضها مكى ، وبعضها مدني ، ولا يخفى ضعفه) (١) .

نستخلص من هذه الأقوال أن السورة الكريمة مكية ويدل على ذلك قوله ﷺ " لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب " فما عدا ذلك من الأقوال لا يعتد به .

خامسا : عدد آيات وكلمات وحروف سورة الفاتحة حسم القرآن الكريم القول في عدد آيات السورة الكريمة سبع آيات ويقرر ذلك قوله تعالى : ﴿ ولقد آتيناك سبعا من المثاني والقرآن العظيم ﴾ ^(٢) .
فالمراد بالسبع المثاني هو سورة الفاتحة لأنها سبع آيات كما هو قول أكثر المفسرين وعليه فعدد آياتها سبع لا غير .
ولكن هناك أقوال أخرى مختلفة عن ذلك فذهب الحسن إلى أنها ثمان آيات وذهب غيره إلى أنها تسع ، وذهب ثالث إلى أنها ست ^(٣) وهذه الأقوال كلها لا يعتد بها ولا ينظر إليها .
قال الإمام الألويسي معلقا على القول بأنها ثمان وأنها تسع (والقول بأنها ثمان كالقول بأنها تسع شاذ لا يعبأ به أو وهم من الراوي) ^(٤) .

(١) روح المعاني ١ / ٥٩ .

(٢) سورة الحجر آية : ٨٧ .

(٣) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ١ / ١٦١ .

(٤) روح المعاني ١ / ٦٨ .

- ١٥ -

بعد كل هذه الأقوال أرى أن النص القرآني الذي وضح أن عدد آيات سورة الفاتحة سبع آيات هو ما يعتد به وما خالفه فهو لون من ألوان الابتداع والشذوذ ، أما عدد كلمات سورة الفاتحة فهي سبع وعشرون كلمة وعدد حروفها مائة وأربعون حرفاً (١) .

سادسا : مناسبتها لما قبلها ولما بعدها :

ارتبطت سورة الفاتحة بسورة الناس وهي السورة التي قبلها وبسورة البقرة وهي السورة التي بعدها وذلك حسب ترتيب المصحف الشريف أما مناسبتها لسورة الناس نجد أن سورة الناس تبين أنه ينبغي على المؤمن في بداية عمله دائما أن يتعوذ برب الناس من شر الوسواس الخناس حتى لا يضره في دينه ولا دنياه وسورة الفاتحة بينت أن ما يعقب هذا التعوذ هو الحمد لله أولا وأخيرا .

وكذلك بينت سورة الناس ملكية الله تعالى ليس في الدنيا فقط وإنما في الآخرة أيضا وهذا ما وضحته سورة الفاتحة بقوله تعالى : ﴿ مالك يوم الدين ﴾ وهذا ما يثبت ملكية ومالكية المولى للوجود كله في الدنيا والآخرة .

كذلك تكررت أوصاف الله تعالى في سورة الناس ومن هذه الأوصاف أنه رب الناس ، ومالكهم وإلههم ، وهذه الأوصاف تناسب لجوء العبد إلى من هو أقوى ليستطيع أن يدفع عنه الشر الذي يتعرض له .

(١) تفسير الخازن ١ / ١١ ط أولى .

- ١٦ -

أما بالنسبة لسورة الفاتحة : فورد فيها أسماء الله تعالى هي الرب ، الرحمن ، الرحيم ، المالك وكرر لفظ الرحمن والرحيم مرتين وهذا شأن المربى ليعلمهم ما ينبغي عند تلاوة أولى سورة التنزيل من حيث الترتيب المصحفي لا من حيث النزول .

فهذا ارتباط وثيق بين السورتين يستخلص منه أن الإنسان عندما يلجأ إليه ألا يكون عليه أي سلطان سوى الله تعالى .

أما عن مناسبة السورة لما بعدها وهي سورة البقرة فهناك ربط بين السورتين الكريمتين منها ما قاله الإمام الألويسي ، حيث يقول : " ووجه مناسبتها : لسورة الفاتحة أن الفاتحة مشتملة على بيان الربوبية - أولاً - والعبودية - ثانياً : وطلب الهداية في المقاصد الدينية والمطالب اليقينية ، ثالثاً : وكذا سورة البقرة مشتملة على بيان معرفة الرب - أولاً - كما في " يؤمنون بالغيب " وأمثاله وعلى العبادات وما يتعلق بها - ثانياً - وعلى طلب ما يحتاج إليه في العاجل والآجل - آخراً - (١) .
ومما ذكره أيضاً (في آخر الفاتحة طلب الهداية وفي أول البقرة إيماء إلى ذلك بقوله " هدى للمتقين " (٢) لتظهر بلاغة القرآن الكريم وإعجازه .

سابعاً : حكمة افتتاهم القرآن بسورة الفاتحة :

لفظ " الفاتحة " مصدر بمعنى الفتح وهو إزالة حاجز عن مكان مقصود ولوجه فصيحيتها تقتضي أن موصوفها يزيل حاجزاً .

(١) روح المعاني ١ / ١٦٣ .

(٢) نفس المرجع السابق .

- ١٧ -

وقد وضعت في أول سور القرآن لأنها بمنزلة العنوان والديباجة للخطبة أو الكتاب في براعة المطلع وجمال الاستهلال مع ما تضمنته من أصول مقاصد القرآن الكريم . ففيها مدح الله والثناء عليه بما هو أهله وفيها التذکر باليوم الآخر وتخصيص الله بالعبادة والاستعانة وطلب الهداية إلى الصراط المستقيم .

وهذا يحوي الإقرار بنبوه رسول الله صلى الله عليه وسلم والتزام ما جاء به الإسلام والتبرؤ من كل الأديان والنحل المخالفة المشتملة على الكفر والشرك والإلحاد والضلال . فنظرا لما اشتملت عليه سورة الفاتحة من مجمل القرآن ابتدئ بها .

يقول الطيبي : (هي مشتملة على أربعة أنواع من العلوم التي هي مناط الدين :

أحدهما : علم الأصول ومعاقدة معرفة الله تعالى وصفاته وإيها الإشارة بقوله : " الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم " ومعرفة النبوة وهي المراد بقوله : " أنعمت عليهم " .

ومعرفة المعاد وهو الموحى إليه بقوله " مالك يوم الدين " .
وثانيها : علم الفروع رأسه العبادات وهو المراد بقوله " إياك نستعين " .

وثالثها : علم ما يحصل به الكمال وهو علم الأخلاق وأجمله الوصول إلى الحضرة الصمدانية والالتجاء إلى جنات للفردانية والسلوك لطريقه والاستقامة فيها وإليه الإشارة بقوله : " وإياك نستعين اهدنا الصراط المستقيم " .

ورابعها : علم القصص والأخبار عن الأمم السابقة والقرون

الخالية السعداء منهم والأشقياء وما يتصل بها من وعد محسنهم ووعيد مسيئهم وهو المراد بقوله " صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين " .

قال : وجميع القرآن تفصيل لما أجملته الفاتحة فإنها بنيت على إجمال ما يحوب القرآن مفصلاً فإنها واقعة في مطلع التنزيل والبلاغة فيه ، أن تتضمن ما سبق الكلام لأجله ، ولهذا لا ينبغي أن يفيد شيء من كلماتها ما أمكن الحل على الإطلاق (١) .

ثامنا : مقاصد سورة الفاتحة وأهدافها :

إن الهدف الأساسي الذي تقوم عليه سورة الفاتحة هو غرس العقيدة السليمة في قلب الإنسان لتحرر عقيدته من كل شرك وباطل وتتوثق عرى رابطة بالخالق المالك لهذا الكون .

وينوه الحافظ ابن كثير رحمه الله لذلك فيقول " اشتملت هذه السورة الكريمة - وهي سبع آيات - على حمد الله وتمجيده والثناء عليه بذكر أسمائه الحسنى المستلزمة لصفاته العيا . وعلى ذكر المعاد - وهو يوم الدين - وعلى إرشاد عبده إلى سؤاله والتضرع إليه ، والتبري من حولهم وقوتهم وإلى اخلاص العبادة له ، وتوحيده بالألوهية - تبارك وتعالى - وتنزيهه أن يكون له شريك أو نظير أو مماثل وإلى سؤالهم إياه الهداية إلى الصراط المستقيم - وهو الدين القويم - وتثبيتهم عليه حتى يقضي لهم بذلك إلى جواز الصراط يوم القيامة المفضي بهم إلى جنات النعيم في جوار النبيين والصديقين والشهداء والصالحين واشتملت —

(١) انظر تفسير التحرير والتنوير للشيخ الطاهر ابن عاشور ١ / ١١٧ .

- ١٩ -

- على الترغيب في الأعمال الصالحة ليكونوا مع أهلها يوم القيامة .
- والتحذير من مسالك الباطل لئلا يحشروا مع سالكيها يوم القيامة ، وهو المغضوب عليهم والضالون " (١) .
- من هذه الأقوال ما نستدل به على عظم فضلها وعلى شرفها وعلى أهمية ما تضمنته من أحكام .

(١) تفسير القرآن العظيم لابن كثير ١ / ٣٠ .

المبحث الثاني تفسير السورة الجليلة

وسأتناول فيه :

- ♦ **أولاً : المفردات اللغوية**
وَأَبْدَوْهَا ببيان أَلْفَاظ الاستعاضة لارتباطها
بِالْفَاتِحَةِ لِأَنَّهَا أَوَّلُ المصحف .
- ♦ **ثانياً : فضل الاستعاضة – وصيغ الاستعاضة ، حكمها
وقتها**
- ♦ **ثالثاً : التفسير التحليلي للاستعاضة**
- ♦ **رابعاً : معنى بسم الله الرحمن الرحيم :
التفسير التحليلي وسورة الفاتحة وما فيها من
أنواع البلاغة والفصاحة**

أولاً : المفردات اللغوية

وأبدؤها ببيان ألفاظ الاستعانة لارتباطها
بالباتحة لأنها أول المصحف .

الاستعاذة في القرآن الكريم

وردت الاستعاذة في القرآن الكريم في مواضع كثيرة منها :

١ - قوله تعالى : ﴿ فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ

الرَّجِيمِ ﴾ (١) .

٢ - قوله : ﴿ وَإِمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نِزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ هُوَ

السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ (٢) .

٣ - وقوله سبحانه : ﴿ وَإِمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نِزْغٌ فَاسْتَعِذْ

بِاللَّهِ إِنَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ (٣) .

٤ - وقوله سبحانه : ﴿ وَقُلْ رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَاتِ الشَّيْطَانِ

وَأَعُوذُ بِكَ رَبِّ أَنْ يَحْضُرُونِي ﴾ (٤) .

٥ - وقوله : ﴿ إِنْ فِي صُدُورِهِمْ إِلَّا كِبْرٌ مَا هُمْ بِبَالِغِيهِ فَاسْتَعِذْ

بِاللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ (٥) .

فضل الاستعاذة :

وردت في فضل الاستعاذة أحاديث كثيرة منها :

١ - ما أخرجه مسلم في صحيحه أن عثمان بن أبي العاص أتى

(١) الآية ٩٨ من سورة النحل .

(٢) سورة فصلت الآية : ٣٦ .

(٣) سورة الأعراف الآية : ٢٠٠ .

(٤) المؤمنون الآية : ٩٧ ، ٩٨ .

(٥) سورة غافر الآية : ٥٦ .

- ٢٣ -

النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله إن الشيطان قد حال بيني وبين صلاتي يبسها علي ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : " ذلك شيطان يقال له جنزب فإذا أحسسته فتعوذ بالله منه وانتقل عن يسارك " قال السائل : فتقلت فأذهب الله عني (١) .

٢ - ما أخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما عن سليمان بن صرد صلى الله عليه وسلم قال : استب رجلا عند النبي صلى الله عليه وسلم فجعل أحدهما يغضب ويحمر وجهه وتتفخ أوداجه ، فنظر إليه النبي صلى الله عليه وسلم فقال : إني لا أعلم كلمة لو قالها لذهب ذا عنه ، أعوذ بالله من الشيطان الرجيم . فقام إلى الرجل رجل ممن سمع النبي صلى الله عليه وسلم فقال له ، أتدري ماذا قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أنفا ؟ قال : إني لأعلم كلمة لو قالها لذهب ذا عنه ، أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ، قال الرجل أمجنونا تراني (٢) .

صيغ الاستعاذة :

الاستعاذة لها صيغ منها :

١ - أعوذ بالله من الشيطان الرجيم إن الله هو السميع العليم .

(١) أخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب السلام ، باب التعوذ من شيطان الوسوسة

في الصلاة ٧ / ٤٤٦ ، ح : ٢٢٠٣ ، النووي .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب بدء الخلق - باب : صفة إبليس

وجنوده ٣ / ١١٩٥ ، ١١٩٦ ح : ٣١٠٨ ، كما أخرجه مسلم في صحيحه

كتاب البر والصلة والآداب ، باب : فضل من يملك نفسه عند الغضب

٤ / ٢٠١٥ ح : ٢٦١٠

٢ - أعوذ بالله العظيم من الشيطان الرجيم إن الله هو السميع

العليم .

٣ - أعوذ بالله القوي من الشيطان الغوي .

٤ - أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم .

٥ - أعوذ بالله من الشيطان الرجيم .

قال ابن عطية بعدما أورد بعض صيغ الاستعاذة : " وأما المقرؤون فأكثرها في هذا من تبديل الصفة في اسم الله وفي الجهة الأخرى كقول بعضهم " أعوذ بالله المجيد من الشيطان المرید " .

يقول ابن عطية : " مما لا أقول فيه نعمت البدعة ولا أقول إنه لا يجوز " (١) .

فالصيغة الأولى : قال بها قراء الشام والمدينة .

والثانية : مروية عن حمزة وابن كثير من رواية الذينبي .

والثالثة : مروية عن ابن الحنفية محمد بن علي بن أبي طالب

وأوردها ابن الجزري في النشر عن ابن السماك وقال لا يصح .

والرابعة : يدل عليها حديث أبي سعيد الخدري قال : كان رسول

الله صلى الله عليه وسلم إذا قام من الليل كبر ثم قال . سبحانك اللهم وبحمدك ، وتبارك اسمك ، تعالى جدك ، ولا إله غيرك ، ثم يقول : لا إله

إلا الله ثلاثا ، ثم يقول : الله أكبر ثلاثا ، ثم يقول : أعوذ بالله السميع

العليم من الشيطان الرجيم .

(١) المحرر الوجيز ج ١ ص ٥٨ .

- ٢٥ -

- وفى رواية " من همزة ونفخه ونفثه " (١) .
- الخامسة :** قال بها جمهور العلماء من القراء والفقهاء .
- قال ابن عطية : " وأما لفظ الاستعاذة فما الذي عليه جمهور الناس هو لفظ كتاب الله ، أعوذ الله من الشيطان الرجيم (٢) .
- وقال ابن الجزري فى النشر : أن المختار لجميع القراء من حيث الرواية هو أعوذ بالله من الشيطان الرجيم كما فى سورة النمل .
- وقال السخاوي فى جمال القراء : أن الذي عليه إجماع الأمة هو أعوذ بالله من الشيطان الرجيم .
- وقال أبو عمرو الداني : إنه هو المستعمل عند الحذاق من القراء وغيرهم .
- وهو المأخوذ به عند عامة الفقهاء كأبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد .
- وهي الراجحة لأنها لفظ كتاب الله ، ولورود النص بها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى حديث المستأبين السابق .
- والصيغة الرابعة وردت فى حديث أبي سعيد فلا مانع من ذكر هذه مرة وتلك مرة أخرى .

(١) أخرجه أهل السنن وأحمد فى السند بسند جيد ، والترمذي فى الجامع

الصحيح فى أبواب الصلاة ، باب : ما يقول عند افتتاح الصلاة ٢ / ٩ ،

١٠ حديث رقم ٢٤٢ .

(٢) المحرر الوجيز ج ١ ص ٥٨ .

- ٢٦ -

حكما :

١ - حكى بعض المفسرين أن التعوذ فرض فإذا نسيه القارئ ثم ذكره في بعض الحزب ، قطع القراءة ثم تعوذ ثم بدأ القراءة من أوله ، وهذا مروى عن قراء الحجاز والعراق وبعضهم قال : لا يرجع إلى أوله بل يتعوذ ثم يرجع إلى موضعه الذي وقف عليه . وهذا مروى عن قراء الشام ومصر .

٢ - قال الجمهور الأمر على الندب في كل قراءة غير الصلاة ويسن في الصلاة (١) .

٣ - قول عطاء وبعض التابعين . واجبة في الصلاة وخارجها بدلالة ظاهر الأمر " فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم والأمر الوجوب ما لم يكن هناك صارف .

ولأن الرسول صلى الله عليه وسلم دائم عليها ولأنها تدرأ شر الشيطان ، وما لا يتم الواجب إلا به ، فهو واجب .

وأجاب الجمهور عن قول عطاء الأمر للوجوب ما لم يكن هناك صارف بأن هناك صارف وهو أن النبي صلى الله عليه وسلم علم المسيء صلاته ولم يعلمه الاستعاذة ، ولا يمكن تأخير البيان عن وقت الحاجة .

والنبي صلى الله عليه وسلم قد لازم على غيرها وهي ليست من الواجب كركعتي الفجر والوتر وغيرها بل سنة مؤكدة .

(١) تفسير القرطبي ج ١ ص ٧٥ ، ٧٦ بتصرف .

٤ - قيل : إن التعوذ فرض على النبي صلى الله عليه وسلم
وتأسينا به ، والراجح : هو قول الجمهور ^(١) .
والذي يظهر لي من خلال الأدلة : أنها واجبة في الصلاة وخارج
الصلاة عند الذكر ، فإذا نسيها يقف ثم يستعيد ثم يستمر وكذلك لقياس
الاستعاذة على البسمة عند الطعام .

وقت الاستعاذة :

جمهور أهل العلم قالوا :

(١) الاستعاذة تكون قبل القراءة :

ويرد على قولهم إشكال وهو قوله تعالى : ﴿ فإذا قرأت القرآن
فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم ﴾ ^(٢) والفاء للترتيب فالله رتب الاستعاذة
بعد القراءة .

ولكن أجاب الجمهور على هذا الاعتراض بجوابين :

أ - إن هناك تقديم وتأخير وكل فعلين تقاربا في المعنى جاز تقدر
أحدهما على الآخر كما في قوله تعالى : ﴿ ثم دنا فتدلى ﴾ ^(٣) .
وقوله تعالى : ﴿ اقتربت الساعة وانشق القمر ﴾ ^(٤) .
ب - هناك محذوف تقديره إذا أردت القراءة فاستعذ بالله ، ومثله
قوله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا
وجوهكم ﴾ ^(٥) .

(١) تفسير القرطبي ج ١ ص ٧٥ : ٨٨ بتصرف .

(٢) سورة النحل آية : ٩٨ .

(٣) سورة النجم آية : ٨ .

(٤) سورة القمر آية : ١ .

(٥) سورة المائدة الآية : ٦ .

أي : إذا أردتم القيام إلى الصلاة ، فإله - تعالى - أوقع الماضي موقع المستقبل .

والاستعاذة تكون في أول الصلاة فقط لأنهم يرون أن قراءة الصلاة كلها كقراءة واحدة (١) .

٢ - قال النخعي وابن سيرين : تكون الاستعاذة قبل القراءة ، وفي الصلاة لكن في كل ركعة (٢) .

حجتهم : أن الأمر المتعلق بشرط يتكرر بتكرر الشرط .

٣ - وقال مالك وبعض الصحابة والتابعين : الاستعاذة تكون بعد القراءة ، بدليل قوله تعالى : ﴿ فإذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم ﴾ (٣) والفاء للترتيب .

ومن ناحية العقل فإن الإنسان عندما يفرغ من القراءة يوسوس له الشيطان فيقول هل قبلت منك ؟ هل أردت بها وجه الله ؟ فناسب أن تكون بعد القراءة طردا لوسوسه الشيطان .

٤ - وأخيرا قيل : تكون الاستعاذة قبل القراءة وبعدها ، جمعا بين الدليلين الآية وحديث أبي سعيد .

والراجح : هو قول جمهور أهل العلم أن الاستعاذة تكون قبل القراءة ، لأنه هو المفهوم بلغة العرب وله نظائر ، وكما هو الحال في حديث أبي سعيد .

(١) تفسير القرطبي ج١ ص ٧٥ .

(٢) المحرر الوجيز لابن عطية ج١ ص ٥٨ .

(٣) سورة النحل آية : ٩٨ .

- ٢٩ -

أما الإمام مالك لا يرى التعوذ في الصلاة المفروضة ويراه في قيام الليل في رمضان (١) .

وقد اتفق العلماء على أن التعوذ ليس من القرآن ولا آية منه وهو قول القارئ : أعوذ بالله من الشيطان الرجيم (٢) .

(١) تفسير القرطبي ج ١ ص ٧٥ ، والمحزر الوجيز ج ١ ص ٥٨ .

(٢) المصدر السابق ج ١ ص ٧٥ .

- ٣٠ -

التفسير التحليلي للاستعاذة

(أعوذ بالله من الشيطان الرجيم)

أعوذ : الاستجارة والتحيز إلى الشيء على معنى الامتناع به من

المكروه (١) .

يقال : عدت بفلان واستعدت به ، أي لجأت إليه وهو عيادي أي

ملجأ (٢) .

والمرء يستعيز بالله من الشيطان حتى لا يضره في دينه ولا في

دنياه وحتى لا يصدّه عن ذكر الله وعن الصلاة ، والاستعاذة مطلوبة في

كل وقت ، وتكون أكثر طلباً عند قراءة القرآن ، وعند افتتاح الصلاة فذلك

أدعى لحضور القلب .

الشيطان : قال ابن كثير " والشيطان في لغة العرب كل متمرّد من

الجن والإنس والدواب وكل شيء . وهو مشتق من شطن إذ بعد ، فهو

بعيد بطبعه عن طباع البشر ، وبعيد بفسقه عن كل خير وقيل : مشتق

من شاط لأنه مخلوق من نار والأول أصح إذ عليه يدل كلام العرب ،

فهم : يقولون تشيطن فلان إذا فعل أفعال الشيطان ، ولو كان من

شاط . لقالوا : تشيطن . فالشيطان مشتق من البعد على الصحيح (٣) .

(١) المحرر الوجيز ج ١ ص ٥٨ .

(٢) تفسير القرطبي ج ١ ص ٧٨ .

(٣) تفسير ابن كثير ج ١ ص ٣٠ .

- ٣١ -

الرجيم : صيغة فعيل : إما أن تكون بمعنى فاعل كعليم بمعنى عالم أو تكون بمعنى مفعول كهذه الكلمة فالرجيم هنا بمعنى المرجوم ، والمرجوم إما أن تكون بمعنى المرمى باللعن والشتم وأصل الرجم : هو الرمي بقول أو فعل ، ومن الرجم بالقول : قول أبي إبراهيم ﴿ لئن لم تنته لأرجمنك ﴾ (١) .

وقد يكون المرجوم بمعنى المطرود من رحمة الله عز وجل ولا مانع من إرادة المعنيين ، بل هذا هو المتعين فإن إبليس قد تحقق فيه المعنيان : الطرد من الجنة والرمى بالشهب .

قال بعض العلماء : " وإنما خصت القراءة بطلب الاستعاذة مع أنه قد أمر بها على وجه العموم في جميع الشئون ؛ لأن القرآن مصدر الهداية ، والشيطان مصدر الضلال ، فهو يقف للإنسان بالمرصاد في هذا الشأن على وجه خاص .

فالإنسان أمامه ألوانا من الشكوك فيما يقرأ ، وفيما يفيد من قراءته وفيما يقصد بها فيفوت عليه الانتفاع بهدي الله وآياته ، فعلمنا الله أن نتقي ذلك كله بهذه الاستعاذة التي هي في الواقع عنوان صادق ، وتعبير حق عن ابتلاء قلب المؤمن بمعنى اللجوء إلى الله وقوة عزيمته في طرد الوسوس والشكوك واستقبال الهداية بقلب طاهر ، وعقل واع، وإيمان ثابت (٢) .

(١) سورة مريم : ٤٦ .

(٢) تفسير القرآن الكريم ص ١٦ لفضيلة الإمام الأكبر المرجوم محمود شلتوت .

ثانيا : التفسير التحليلي لقوله تعالى :

﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾

لم يستطع الإنسان أن ينجز عملا وحده دون عون من الله وإرادته ، كذلك سن الإسلام للمسلمين أن يستعينوا بالله فى كل أحوالهم ، وأن يذكروا الله على كل أحيانهم ، وأن يبدعوا أعمالهم المشروعة باسم الله ، لا باسم أحد سواه ، عله سبحانه أن يعينهم فى إنجاز أعمالهم وتحقيق آمالهم .

قال ابن جرير : إن الله - تعالى ذكره وتقدس أسماؤه - أدب نبيه محمد صلى الله عليه وسلم بتعليمه تقديم ذكر أسمائه الحسنى أمام جميع أفعاله .

وجعل ما أدبه به من ذلك - ، وعلمه إياه ، منة لجميع خلقه سنة يستنون بها وسبيلا يتبعونه عليها ، فيه افتتاح أوائل منطقتهم ، وصدور رسائلهم وكتبهم وحاجاتهم (١) .

فمعنى قوله : ﴿ بسم الله ﴾ : أبدأ بتسميتي الله وذكره قبل كل شيء ، أو : أقرأ بتسميتي الله . وهكذا الأمر فى كل شيء يشرع فيه المرء .

الاسم : اللفظ الذي يدل على ذات أو معنى وقد اختلف النحويون فى اشتقاقه على وجهين فقال البصريون : هو مشتق من السمو ، وهو العلو والرفعة ، فقيل : اسم لأن صاحبه بمنزلة المرتفع به .

(١) ابن جرير الطبري ج ١ ص ١١٤ .

وقال الكوفيون : إنه مشتق من السمة وهي العلامة لأن الاسم علامة لمن وضع له فأصل اسم على هذا " وسم " .
ويرى المحققون أن رأي البصريين أرجح لأنه يقال فى تصغير " اسم " سمى وفى جمعة أسماء والتصغير والجمع يردان الأشياء إلى أصولها . ولو كان أصله وسم ، كما قال الكوفيون ل قيل فى جمعه : أو سام وفى تصغيره وسيم (١) .

وقد قال بعض المفسرين : إن المراد بالاسم هنا : المسمى بناء على ما روى من أنه عليه السلام كان إذا قرأ : ﴿ سبح اسم ربك الأعلى ﴾ (٢) قال : سبحان ربي الأعلى " فهذا يدل على أن المراد بالإسم : هو المسمى .

وعلى آية حال فالمقصود : أن يكون شعار المؤمن البدء باسم الله فى كل مشروع يفكر فى العمل فيه ، وأن لا يستمد العون فى ذلك إلا من الله .

وهذا يفسر قول القائل : إن الباء هنا للمصاحبة وقول الآخر للاستعانة .

ولفظ الجلالة وهو " الله " علم على الذات العلية .
قال القرطبي : هذا الاسم أكبر أسمائه - سبحانه وأجمعها حتى قال بعض العلماء : إنه اسم الله الأعظم ، ولم يتسم به غيره ، وكذلك لم يثن ولم يجمع .

(١) تفسير القرطبي ج ١ ص ٨٨ .

(٢) سورة الأعلى : ١ .

فالله : اسم للموجود الحق الجامع لصفات الإلهية المنعوت بنعوت الربوبية المنفرد بالوجود الحقيقي لا إله إلا هو سبحانه (١) .
الرحمن : ذو الرحمة الواسعة : والإنعام الشامل الذي يسع البر والفاجر وذلك في الدنيا .

الرحيم : ذو الرحمة الدائمة والإنعام المستمر على المؤمنين وذلك في الآخرة وأصل الرحمة في اللغة : رقة في القلب تقتضي الإحسان والعطف ، وهي بهذا المعنى لا يجوز إطلاقها على الله عز وجل وما استحال إطلاقه على الله تعالى بحسب أصل معناه ، يجوز إطلاقه بحسب لازمه ومقتضاه .

ولهذا فسر الوصفان : وإنما فرق بينهما في المعنى ، لأن الرحمن صيغة مبالغة تدل على كثرة الشيء وعظمته ، ولأن الرحيم صفة مشبهة تدل على الثبوت والدوام ، ولأن في استقلال كل من الكلمتين بإفادة معنى ، بلاغة ليست في أن تكون ثانيتهما لمجرد التأكيد ذلك أن التأسيس أبلغ من التأكيد .

أما الدكتور / عبد الله دراز فقد بين بصورة أخرى وجه الحكمة من اجتماع الوصفين وفي مجيئهما مفترقتين فيقول في قوله تعالى : ﴿ **الرحمن الرحيم** ﴾ : ليس واحدا من جملة الراحمين ، ولكنه هو المصدر الوحيد للرحمة ، ثم هو ليس ذا رحمة واحدة ، ولكنها رحمتان مفسرتان في القرآن : رحمة وسعت كل شيء ، ورحمة يختص بها من يشاء ، فالرحمة الأولى وسعت الإنسانية جميعها ، لا أقول وسعتها —
(١) تفسير القرطبي ج ١ ص ٨٨ ، ٨٩ .

- ٣٥ -

بنعمة الوجود والحياة والرزق المادي فحسب ، ولا أقول وسعتها بنعمة الهداية الفطرية ، وكفى ، ولكن بنعمة الهداية السماوية نفسها ، وذلك بإرسال الرسل إلى كل الأمم ﴿ ولقد بعثنا في كل أمة رسولا أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت ﴾ (١) ﴿ وإن من أمة إلا خلا فيها نذير ﴾ (٢) .

هذه هي الرحمة الأولى : الرحمة الأساسية العامة التي هو بها ﴿ رحمن ﴾ ممتلئ الخزائن بالرحمة باسط اليدين بالنعمة ﴿ وآتاكم من كل ما سألتموه وإن تعدوا نعمة الله لا تحصوها ﴾ (٣) .

ورحمة أخرى خصوصية إضافية : علاوة يمنحها لمن يستحقها تلك هي رحمة الاصطفاء والاجتباء والقيادة والإمامة ، والتوفيق والرشاد والمزيد من الفضل ﴿ الله يصطفى من الملائكة رسلا ومن الناس ﴾ ، ﴿ والذين اهتدوا زادهم هدى وآتاهم تقواهم ﴾ وهذه هي الرحمة التي هي بها رحيم .

والجار والمجرور في باسم متعلق بمحذوف تقديره ابتدئ .
والمعنى : ابدأ قراءتي متبركا باسم الله الذي هو الأول والآخر الذي رحمته وسعت كل شيء .
هذا ، وقد أجمع العلماء على أن البسملة جزء آية من سورة النمل في قوله تعالى : ﴿ إنه من سليمان وإنه باسم الله الرحمن الرحيم ﴾ .

(١) سورة النحل آية : ٣٦ .

(٢) سورة فاطر آية : ٢٤ .

(٣) سورة إبراهيم آية : ٣٤ .

- ٣٦ -

ثم اختلفوا بعد ذلك في كونها آية مستقلة أنزلت للفصل بين السور
مرة واحدة ، أو هي من سورة الفاتحة ومن كل سورة •
فبعضهم يرى أن البسمة آية من الفاتحة ومن كل سورة ، ومن حججهم
أن السلف قد أثبتوها في المصحف مع الأمر بتجريد القرآن مما ليس منه
ولذا لم يكتبوا " آمين " فيثبت بهذا أن البسمة جزء من الفاتحة ومن كل
سورة •

وبهذا الرأي قال ابن عباس وابن عمر وأبو هريرة وسعيد بن جبير
، والشافعي ، وأحمد في أحد قوليه •

ويرى آخرون أن البسمة ليست آية من الفاتحة ولا من غيرها من
السور وقالوا : إنها آية فذة • من القرآن أنزلت للفصل والتبرك للابتداء
بها ، ومن حججهم أنها لو كانت آية من الفاتحة ومن كل سورة لما
اختلف الناس في ذلك ، ولما اضطرت أقوالهم في كونها من كل سورة أو
من الفاتحة فقط •

ولكنني أميل إلى الرأي القائل : بأن البسمة آية من الفاتحة ومن
كل سورة تبدأ بها ، للتلاوة ، والكتابة حيث أن السلف أثبتوها في
المصحف مع الأمر بتجريده مما ليس منه •

﴿ الحمد لله رب العالمين ﴾

مناسبة الآية للبسملة :

قبل أن أبدأ ببيان المعنى اللغوي للآية لابد أن أوضح علاقة الحمد لله بالبسملة فنجدها قوية نلاحظ ذلك مما قاله الإمام الألويسي رحمه الله فيقول (ولما افتتح - سبحانه وتعالى - كتابه بالبسملة - وهي نوع من الحمد - ناسب أن يردفها بالحمد الكلي الجامع لجميع أسرارها ، البالغ أقصى درجات الكمال ، فقال - جل شأنه - " الحمد لله رب العالمين " وهو أول الفاتحة ، وآخر الدعوات الخاتمة كما قال تعالى : ﴿ وآخر دعواهم أن الحمد لله رب العالمين ﴾^(١) وقد قيل للجنيد^(٢) قدس الله سره - ما النهاية فقال : الرجوع إلى البداية وفيه أسرار شتى " ^(٣) .

(١) جزء آية رقم (١٠) من سورة يونس عليه السلام .

(٢) هو الجنيد بن محمد بن الجنيد التهاوندي شيخ الصوفية سمع الكثير وشاهد الصالحين وأهل المعرفة ، ورزق الذكاء وصواب الجواب لم يرمى زمانه مثله فى عفه وعزوف عن الدنيا ، ومناقية كثيرة مات سنة ٢٩٨ هـ رحمه الله تعالى . السير ١٤ / ٦٦ ، صفوة الصفوة لابن الجوزي ١ / ٤٤٤ ، الشذرات ٣ / ٤١٦ .

(٣) روح المعاني ١ / ١١٥ .

المعاني اللغوية للآية :

" الحمد لله " هو الثناء باللسان على الجميل سواء نعلق بالفضائل
(١) أم بالفواضل (٢)(٣) .

(والألف واللام فيه لاستغراق الجنس من المحامد فهو - سبحانه
- يستحق الحمد بأجمعه ، إذ له الأسماء الحسنى والصفات العلا " (٤) .
والثناء هو الذكر بالخير مطلقا فهو جنسي للحمد وأعم منه .
والفرق بين الحمد والمدح والشكر ، أن المدح قد يحصل للحي
ولغير الحي وقد يكون قبل الإحسان وقد يكون بعده ، أما الحمد فلا يكون
إلا للحي كما لا يكون إلا بعد الإحسان .

وهناك تعريف آخر هو : أن الحمد يكون على صفة جميلة في
المحمود أو على خير وصل من المحمود إلى الحامد أما المدح . فلا
يكون إلا على صفة في الممدوح لم تتعد إلى المادح .
أما الفرق بين الحمد والمدح في ضد كل منهما فإن ضد الحمد
الذم وضد المدح الهجاء .

والفرق بين الحمد والشكر : إن الشكر يكون على خير وصل من
المشكور إلى الشاكر ويفترق الحمد عن الشكر والحمد وهو الثناء على
المحمود .

(١) هي الصفات اللازمة .

(٢) هي الصفات المتعدية .

(٣) روح المعاني ١ / ١١٥ .

(٤) الجامع لأحكام القرآن ١ / ١٨٠ .

وقال ابن قتيبة : الحمد الثناء على الرجل بما فيه من كرم أو حسب أو شجاعة وأشبه ذلك والشكر : الثناء عليه بمعروف أولائه ، وقد يوضع الحمد موضع الشكر فيقال حمدته على معروف عندي ، كما يقال شكرت له على شجاعته .

وقال الراغب رحمه الله موضحا العلاقة بين الحمد والمدح والشكر باعتبار أنها عبارات ثناء وسر إثارة الحمد عليها يقول " الحمد لله - تعالى - الثناء عليه بالفضيلة ، وهو أخص من المدح وأعم من الشكر فإن المدح يقال فيما يكون من الإنسان باختياره ، ومما يقال منه وفيه بالتسخير ، فقد يمدح الإنسان بطول قامته وصباحه وجهه ، كما يمدح ببذل ماله وسخائه وعلمه (١) ، والحمد يكون في الثاني دون الأول ، والشكر لا يقال إلا في مقابلة نعمه ، فكل شكر حمد ، وليس كل حمد شكرا ، وكل حمد مدح ، وليس كل مدح حمدا (٢) .

نخلص من هذا إلى أن المدح أعم من الحمد والحمد أعم من الشكر أما بيان أن المدح أعم من الحمد فلان المدح يحصل للعاقل وغير العاقل ألا ترى أنه كما يحسن مدح الرجل العاقل على أنواع فضائله فكذلك قد يمدح اللؤلؤ لحسن شكله . أما الحمد فإنه لا يحصل إلا للفاعل المختار على ما يصدر منه من الإنعام والإحسان فثبت أن المدح أعم من الحمد .

وأما بيان أن الحمد أعم من الشكر ، فلأن الحمد عبارة عن تعظيم الفاعل لأجل ما صدر عنه من الإنعام . - سواء أكان ذلك الأنعام

(١) أي أن المدح يقال للعاقل وغير العاقل أما الحمد فلا يقال إلا للعاقل .
(٢) المفردات ص ١٣١ .

- ٤٠ -

وإصلا إليك أم إلى غيرك • وأما الشكر فهو عبارة عن تعظيمه لأجل
إنعام وصل إليك فثبت بذلك إن المدح أعم من الحمد وأن الحمد أعم من
الشكر •

فالآية الكريمة تفيد الثناء المطلق على الله تعالى لأنه سبحانه هو
رب العالمين •

وأل في " الحمد " تفيد الاستغراق : أي : أن جميع أجناس الحمد
ثابتة لله رب العالمين •

فالجمله الكريمة تفيد قصر الحمد عليه سبحانه وتعالى واستهلكت
السورة الكريمة بالجمله الخبرية ولم تستهل بالجمله الإنشائية كقوله - مثلا
- " احمدوا الله رب العالمين " لأن الأمر يقتضي التكليف والتكليف قد
تنفر منه النفوس أحيانا فأراد سبحانه وهو بيادئهم يشرعه جديدة وبتكاليف
لم يعهدوها • أن يؤنس نفوسهم ، ويؤلف قلوبهم فساق لهم الخطاب
بصيغة الخبر ، ترفقا بهم حتى يديموا الاصفاء لما سيلقيه عليهم من
تكاليف ويقول الإمام القرطبي - رحمه الله - فمعنى ﴿ الحمد لله رب
العالمين ﴾ أي : سيق الحمد منى لنفس قيل أن يحمدني أحد من العالمين
وحمدي لنفس فى الأزل لم يكن بعلة ، وحمد الخلق مشوب بالعلل ، وقيل
: لما علم سبحانه - عجز عباده عن حمده ، حمد نفسه بنفسه لنفسه فى
الأزل فاستفراغ طوق عبادة هو محل العجز عن حمده ألا ترى سيد
المرسلين كيف أظهر العجز بقوله " لا أحصى ثناء عليك " (١) •

(١) جزء من حديث أخرج مسلم صححه ك الصلاة باب ما يقال فى الركوع

والسجود ٤ / ٢٥٣ •

- ٤١ -

وقيل حمد نفسه في الأزل لما علم من كثرة نعمه على عبادة
وعجزهم عن القيام بواجب حمده فحمد نفسه عنهم ، لتكون النعمة أهنا
لديهم حيث أسقط عنهم به ثقل المنة " (١) .

" رب العالمين "

الرب : مصدر بمعنى التربية وهي إصلاح شئون الغير وتكفله

• بأمره

ويطلق الرب على المالك ، ولا يذكر هذا الاسم في حق المخلوق
إلا بالإضافة فيقال هذا رب الدار ورب العبد .

يقول الإمام القرطبي - رحمه الله - (متى أدخلت الألف واللام
على " رب " اختص الله - تعالى - به لأنها للعهد ، وإن حذفنا منه صار
مشتركا بين الله وبين عباده ، فيقال : الله رب العباد ، وزيد رب الدار ،
فإنه - سبحانه - رب الأرباب ، يملك المالك والمملوك ، وهو خالق ذلك
ورازقه وكل رب سواه غير خالق ولا رازق وكل مملوك فمملك بعد أن لم
يكن ، ومنتزع ذلك من يده ، وإنما يملك شيئا دون شيء ، وصفة الله -
تعالى - مخالفة لهذه المعاني فهذا الفرق بين صفة الخالق والمخلوقين (٢)

ويطلق الرب أيضا على المالك والسيد ، والمدبر والمربي ، والقيم
، والمصلح والقائم ، وهذه الاطلاقات على كثرتها - تنول إلى الملك ،
والإصلاح والرعاية والعناية ويجمع ذلك كله التربية فعلى أنه —

(١) الجامع لأحكام القرآن ١ / ١٨٢ بتصرف .

(٢) الجامع لأحكام القرآن ١ / ١٢٠ .

- ٤٢ -

مدبر لخلقه ومربيهم يكون صفة فعل وعلى أن الرب بمعنى المالك والسيد
يكون صفة ذات .

"العالمين"

جمع عالم ، والعالم : اسم جنس لا واحد له من لفظه كالرهب
والأتام والتعريف في "العالمين" لاستغراق أفراد كل العوالم والمخلوقات .

أقوال العلماء في المراد بالعالمين :

قال قتادة : إن المراد به كل موجود سوى الله - تعالى -

وقال الحسن بن الفضل : أهل كل زمان لقوله ﴿ أتأتون الذكران

من العالمين ﴾ ^(١) أي من الناس ، والمراد أهل زمانهم .

وقال ابن عباس : الجن والإنس لقوله تعالى : ﴿ ليكون للعالمين

نذيراً ﴾ ^(٢) ولم يكن نذيراً للبهائم .

وقال الفراء ^(٣) وأبو عبيدة : العالم عبارة عن يعقل وهم أربعة :

الإنس والجن ، والملائكة ، والشياطين ولا يقال للبهائم ، عالم ، لأن هذا
الجمع إنما هو جمع من يعقل خاصة ^(٤) .

والراجح من هذه الأقوال هو القول الأول لأنه شامل لكل مخلوق

ودليل ذلك ما جاء في جواب سيدنا موسى (عليه السلام) لفرعون -

لعنه الله في قوله تعالى : ﴿ قال فرعوه وما رب العالمين ، قال رب

السموات والأرض وما بينهما إن كنتم مؤمنين ﴾ ^(٥) .

(١) آية رقم ١٦٥ من سورة الشعراء .

(٢) جزء آية رقم (١) من سورة الفرقان .

(٣) هو يحيى بن زياد بن عبدالله .. أبو زكريا الفراء ، إمام العربية وكان أعلم

الكوفيين بالنحو بعد الكسائي ، وكان متديناً متورعاً صنّف المؤلفات العديدة

، توفي سنة ٧٠٢ هـ . بغية الوعاة ٣٣٣/٢ .

(٤) الجامع لأحكام القرآن ١ / ١٢٠ .

(٥) الآتيان رقم ٢٣ ، ٢٤ سورة الشعراء .

- ٤٣ -

وإيثار صيغة الجمع في العالمين " لبيان شمول ربوبيته تعالى لجميع الأجناس لأنه لو أفرد لتوهم أن المراد من التعريف العهد أو الجنس فكان الجمع تنصيصا على الاستغراق .

نخلص من هذا إلى أن اقتران اسم الجلال بنعت الربوبية للعالمين ليكون استدلال على استحقاقه تعالى - للحمد وحده وذلك يشعر العباد بأنهم مكرمون من ربهم وأنهم في درجة غير غيرهم من المخلوقات لأن الأمر إذا كان موجها ومعللا فيكون فيه إشعار لهم برعاية ناحية العقل فهم بخلاف ما إذا كان الأمر بغير توجيه ففيه إيماء إلى إهمال عقولهم .

وهذا دليل على تشريف وتكريم الله لعباده فكأن الله يخاطبهم بقوله لهم : اجعلوا حمدكم وثناءكم لي وحدي لأنني أنا رب العالمين وأنا الذي تعهدتكم بتربيتي وعنايتي ورعايتي لكم من بداية خلقكم إلى أن كنتم عقلاء مفكرين .

قوله تعالى ﴿ الرحمن الرحيم ﴾ :

سبق أن عرفت كل من هذه الاسمين الجليلين في البسمة بعد أن وصف الله تعالى نفسه برب العالمين أتبعه بوصف آخر وهو (الرحمن الرحيم) لأن وصفه تعالى (برب العالمين) أي : مالكهم قد يثير في النفوس شيئا من الخوف والرهبة فإن المربي قد يكون خشنا جبارا متعنتا ، وذلك مما يخدش من جميل التربية وينقص من فضل التعهد لذا قرن سبحانه كونه مرييا بكونه الرحمن الرحيم لينفي بذلك هذا الاحتمال ، وليفهم عباده بأن ربوبيته لهم مصدرها عموم رحمته وشمول إحسانه فهم برحمته يوجدون ويتصرفون وبرحمته يبعثون ويسألون .

ولنتساءل ما السر في تكرارهما - مرة أخرى - في الفاتحة أثر
ذكرهما من قبل في البسمة وفي ذلك يقول الإمام الرازي^(١) - رحمه الله -
(إنه تعالى - ذكر في هذه السورة من أسماء نفسه خمسة : الله ، والرب
، والرحمن ، والرحيم ، والمالك ، والسبب فيه كأنه يقول : خلقتك أولاً فأنا
إله ، ثم رببتك بوجه النعم فأنا رب ، ثم عصيت فسترت عليك فأنا رحمن
ثم تبت فغفرت لك فأنا رحيم ، ثم لا بد من إيصال الجزاء إليك فأنا مالك
يوم الدين .

فإن قيل : إنه تعالى - ذكر " الرحمن الرحيم " في التسمية مرة
واحدة ، وفي السورة مرة ثانية ، فالتكرير فيهما حاصل ، وغير حاصل في
الأسماء الثلاثة ، فما الحكمة قلنا : التقدير كأنه قيل : اذكر أني إله ورب
مرة واحدة واذكر أني رحمن رحيم مرتين ، لتعلم أن العناية بالرحمة أكثر
منها بسائر الأمور ، ثم لما بين الرحمة المضاعفة فكأنه قال : لا تفتروا
بذلك ، فإنني " مالك يوم الدين " ونظيره قوله - تعالى - " غافر الذنب
وقابل التوب شديد العقاب ذي الطول " ^(٢) .

وهذا ما عضدته السنة النبوية من اقتران الترهيب بالترغيب
والعقوبة بالرحمة روى الإمام مسلم في صحيحه عن أبي هريرة أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال : " لو يعلم المؤمن ما عند الله من العقوبة
ما طمع بجنته أحد ، ولو يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة ما قنط من
جنته أحد " ^(٣) .

(١) مفاتيح الغيب ١ / ٢٩٥ ، ٢٩٦ .

(٢) سورة غافر الآية : ٣ .

(٣) صحيح مسلم ك التوبة باب سعة رحمه الله - تعالى وأنها تغلب غضبه ١٧

/ ٧٠ .

"مالك يوم الدين"

وردت قراءات كثيرة في قوله "مالك" أشهرها : مالك ، وملك
وهما سبعيتان متواترتان •
والمالك وصف من الملك بكسر الميم بمعنى حيازة الشيء مع
القدرة على التصرف فيه •
والمالك - بحذف الألف - صاحب السلطان القاهر والاستيلاء
الباهر والقلية التامة والقدرة على التصرف في جميع الأمور مأخوذ من
الملك - بالضم - (١) •
وقد اختلف العلماء أيما أبلغ : ملك أو مالك ؟ مع أنهما مرويتان
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم •
قال أبو عبيدة والمبرد : إن ملك أعم وأبلغ من مالك لأن كل ملك
مالك ، وليس كل مالك ملكا ولأن أمر الملك نافذ على المالك في ملكه
حتى لا يتصرف المالك إلا عن تدبير الملك وقيل : إن مالكا أبلغ لأنه
يكون مالكا للناس وغيرهم ، فالمالك أبلغ تصرفا وأعظم ، إذ إليه إجراء
قوانين الشرع ، ثم عنده زيادة التملك وقيل : إن مالكا أبلغ في مدح الخالق
من ملك وملك أبلغ في مدح المخلوقين من مالك ، والفرق بينهما أن
المالك من المخلوقين قد يكون عن تلك وإذا كان الله تعالى مالكا كان ملكا
(٢) وأيد هذا القول أبو بكر بن العربي •
فالقراءتان متواترتان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا
يمكنني أن أرجح رأي على آخر إذ في كل قراءة ما ليس في الأخرى وهذا
ما قاله بعض المفسرين •

(١) الفتوحات الإلهية ٤ / ٦٢٠ بتصريف •

(٢) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ١ / ١٢٢ •

يقول الإمام الشوكاني - رحمه الله - (والحق أن لكل واحد من الوصفين نوع أخصية لا يوجد في الآخرة ، فالمالك يقدر على ما لا يقدر عليه الملك من التصرفات بما هو مالك له بالبيع والهبة والعنق ونحوها ، والملك يقدر على ما لا يقدر عليه المالك من التصرفات العائدة إلى تدبير الملك وحياطته ورعاية مصالح الرعية ، فالمالك أقوى من المالك في بعض الأمور ، والفرق بين الوصفين بالنسبة إلى الرب - سبحانه - أن الملك صفة لذاته ، والمالك صفة لفعله) (١) .

نخلص من هذا أن قراءة " مالك " تكون على معنى أنه تعالى يتصرف في أمور يوم الدين من حساب وثواب وعقاب تصرف المالك فيما يملك كما قال تعالى " يوم لا تملك نفس لنفس شيئا الأمر يومئذ لله " والمعنى على قراءة " مالك يوم الدين " من الملك بضم الميم فيكون : أنه تعالى هو المدبر لأمر يوم الدين ، وأنه له على ذلك اليوم هيمنة الملوك وسيطرتهم ، فكل شيء في ذلك اليوم يجرى بأمره وكل تصرف فيه يتخذ باسمه، كما قال تعالى ﴿ لمن الملك اليوم لله الواحد القهار ﴾ .

والملك هو الله تعالى كما قال سبحانه وتعالى هو الله الذي لا إله إلا هو الملك القدوس السلام وكما ورد في الصحيحين عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : " يقبض الله الأرض ، ويطوى السماء بيمينه ثم يقول : أنا الملك أين ملوك الأرض ؟ أين الجبارون أين المتكبرون " .

أما تسميته غير الله تعالى بملك فعلى سبيل المجاز كما قال -

(١) فتح القدير ١ / ٢٢ .

تعالى ﴿ إن الله قد بعث لكم طالوت ملكا ﴾ .

" يوم الدين " هو : يوم الجزاء والحساب يقال دنته بما صنع أي :
جازيته على صنيعه ، وفيه قولهم كما تدين تدان • أي : كما تفعل تجازي

وفي الحديث (الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت) أي

: حاسب نفسه •

أي أن الله تعالى هو المتصرف في أمور يوم الدين من حساب

و ثواب وعقاب •

وقال (مالك يوم الدين) ولم يقل : مالك الدين ؟ ليخبرنا بأن

للدين يوما مميزا عن سائر الأيام • وهو اليوم الذي يلقي فيه كل عامل

عمله ويوفي جزاءه •

وإضافة يوم إلى الدين لأدنى ملبسه كإضافة سائر الظروف

الزمانية إلى ما وقع فيها من الحوادث •

وفائدة تخصيص هذه الإضافة وإن كان الله تعالى مالك الأزمنة

كلها والأمكنة جمعها للتنبيه على عظم هذا اليوم بما يقع فيه من الأمور

العظام والأهوال الجسام من قيامهم لله تعالى والاستشفاع لتعجيل الحساب

والفصل بين المحسن والمسيء واستقرارهما فيما وعد الله تعالى به •

وخص هذا اليوم بالذكر مع أنه مالك له ولغيره لأن ملكية الله

تعالى للعالم قد وجد من ينازع فيها كفرعون ، ونمرود ، وغيرهما (٢) •

(١) الجامع لأحكام القرآن ١ / ١٢٤ بتصرف •

أما ملكيته - سبحانه - لهذا اليوم فلا ينازعه فيها أحد ، إذ جميع الخلائق خاضعون لله - عز وجل - فإذا قال الله تعالى : ﴿ لمن الملك اليوم ﴾ أجابوا جميعاً " الله الواحد القهار " (١) .

وخص الجزاء من بين سائر ما يقع في ذلك اليوم من البعث والحشر والحساب لكونه أدخل في الترغيب والترهيب فإن ما ذكر من البعث والقيامة وغيرها من مبادئ الجزاء ومقوماته .

قوله تعالى : ﴿ إياك نعبد وإياك نستعين ﴾ هذه الآية تقرر أن الذي يستحق العبادة هو الله الذي تجلت أوصافه وثبتت هيمنته على هذا الكون .

ولفظ " إيا " ضمير منفصل ، " والكاف " الملحقة به للخطاب .
والعبادة : الطاعة والتذلل : وهي في الشرع كما قال ابن كثير :
عبارة عما يجمع كمال المحبة والخضوع والخوف (٢) .

والمراد بعباده الله تعالى : الخضوع له سبحانه خضوعاً ناشئاً عن استشعار القلب بعظمه الله تعالى واعتقاده بأن له سلطاناً لا يدرك العقل حقيقته لأنه أكبر من أن يحيط به فكره أو يرقى إليه إدراكه .
وقدمت العبادة على الاستعانة لعدده وجوه منها : أن الأولى وسيلة للثانية وتقديم الوسائل سبباً لتحصيل المطالب (٣) .

ومنها : إن العبادة مما يتقرب بها العبد إلى الله - تعالى - والاستعانة ليست كذلك ، فالأول أهم .

(١) جزء آية رقم ١٦ من سورة غافر .

(٢) تفسير ابن كثير ١ / ٢٥ .

(٣) فتح القدير للشوكاني ١ / ٢٣ .

ومنها : أن العبادة واجبة - حتما - لا مناص للعباد عن الإتيان بها حتى جعلت كالعلة لخلق الإنسان والجن فكانت أحق بالتقديم .
ومنها : أنها مطلوبة لله - تعالى - من عباده والاستعانة مطلوبهم منه سبحانه فتقديم العبد ما يريده مولاه منه أدل على صدق العبودية من تقديم ما يريده من مولاه .
ومنها : أنها أشد مناسبة بذكر الجزاء ، والاستعانة أقوى الثنما بطلب الهداية (١) .

ولم يذكر المستعان عليه من الأعمال ، ليشمل الطلب كل ما تتجه إليه نفس الإنسان من الأعمال الصالحة .
وفى قوله تعالى : (إياك نعبد) التفات حيث عبر بضمير الخطاب بينما كان الكلام من قبل - بالغيبة وفى العدول عن ضمير الغيبة إلى ضمير الخطاب فيه تطرية لنشاط السامع وأكثر إيقاظا له (٢) .
وفى ذلك يقول الإمام الزمخشري - رحمه الله - (فإن قلت : لم عدل عن لفظ الغيبة إلى لفظ الخطاب ، قلت : هذا يسمى الالتفات فى علم البيان قد يكون من الغيبة إلى الخطاب ومن الخطاب إلى الغيبة ، ومن الغيبة إلى التكلم وذلك على عادة افتتانهم فى الكلام وتصرفهم فيه ولأن الكلام إذا نقل من أسلوب إلى أسلوب كان ذلك أحسن تطرية لنشاط السامع ، وإيقاظا للإصغاء إليه من إجراءاته على أسلوب واحد (٣) .

(١) روح المعاني ١ / ١٤٧ .

(٢) فتح القدير للشوكاني ١ / ٢٢ .

(٣) الكشاف للزمخشري ١ / ١٣ ، ١٤ .

وقد تختص مواقعه بلطائف وفوائد ، ومما اختص به هذا الموضوع (إن العبد إذا افتتح بحمد مولاه الحقيقي بالحمد عن قلب حاضر • ونفس ذاكرة لما هو فيه ، بقوله : " الحمد لله " الدال على اختصاصه بالحمد وأنه حقيق به ، وجد من نفسه - لا محاله - محركاً للإقبال عليه ، فإذا انتقل على نحو الافتتاح إلى قوله " رب العالمين " الدال على أنه مالك للعالمين ، لا يخرج منهم شيء عن ملكوته وربوبيته ، قوى ذلك المحرك ثم إذا انتقل إلى قوله : " الرحمن الرحيم " الدال على أنه منعم بأنواع النعم جلائها ودقائقها ، تضاعفت قوة ذلك المحرك ، ثم إذا انتقل إلى خاتم هذه الصفات العظام ، وهي قوله " مالك يوم الدين " الدال على أنه مالك للأمر كله يوم الجزاء ، تناهت قوته ، وأوجب الإقبال عليه ، وخطابه بتخصيصه بغاية الخضوع والاستعانة في المهمات) (١) فخطب ذلك المعلوم المتميز بتلك الصفات ، فقيل : إياك يا من هذه صفاته تخص بالعبادة والاستعانة لا نعيد غيرك ولا نستعينه ليكون الخطاب على أن العبادة له لذلك التميز الذي لا تحقق العبادة إلا به (٢) .

هذا ومن الآثار العظيمة التي جاءت في فضل هذه الآية قول بعض العلماء : الفاتحة سر القرآن وسرها هذه الكلمة " إياك نعبد وإياك نستعين " فالأول تبرؤ من الشرك ، والثاني تبرؤ من الحول والقوة والتفويض إلى الله " (٣) .

(١) الإيضاح في علوم البلاغة للخطيب القزويني ص ١٠٥ ، ١٠٦ ، اختصار

(٢) تكملة لكلام الزمخشري في الكشاف ١ / ١٤ .

(٣) تفسير ابن كثير ١ / ٢٥ ط الحلبي .

بعد ذلك بين الله تعالى أسمى شيء يطلبه العبد من ربه إنما هو الهداية إلى الطريق الذي يوصل إلى المقاصد العظيمة وإلى الغابات النبيلة فقال تعالى : ﴿ اهدنا الصراط المستقيم ﴾ .

الهداية : هي الإرشاد والدلالة بلطف ^(١) على ما يوصل إلى البغية وتسند الهداية إلى الله وإلى النبي وإلى القرآن ، وقد يراد منها الإيصال إلى ما فيه خيرا وهي بهذا المعنى لا تضاف إلى الله - تعالى - قال أبو حيان في البحر ما ملخصه : وقد تأتي بمعنى التبيين كما في قوله تعالى : ﴿ وأما ثمود فهديناهم ﴾ ^(٢) أي بينا لهم طريق الخير أو بمعنى الإلهام كما في قوله تعالى : ﴿ الذي أعطى كل شيء خلقه ثم هدى ﴾ ^(٣) قال المفسرون معناه : ألهم الحيوانات كلها إلى منافعها أو بمعنى الدعاء كما في قوله تعالى : ﴿ ولكل قوم هاد ﴾ ^(٤) أي : داع " ^(٥) .

والأصل في الفعل هدى أن يتعدى المفعول الأول بنفسه وإلى الثاني بحرف الجر [اللام أو إلى] كقوله تعالى : ﴿ إن هذا القرآن يهدي للتي هي أقوم ﴾ ^(٦) وقوله سبحانه : ﴿ وإنك لتهدي إلى صراط مستقيم ﴾ ^(٧) .

(١) المفردات ص ٥٣٨ .

(٢) جزء آية رقم ١٧ من سورة فصلت .

(٣) سورة طه الآية : ٥٠ .

(٤) جزء آية رقم ٧ من سورة الرعد .

(٥) البحر المحيط لأبي حبان ١ / ٢٥ ، والفتوحات الإلهية ٤ / ٦٢٢ .

(٦) سورة الإسراء الآية : ٩ .

(٧) جزء آية رقم ٥٢ من سورة الشورى .

وقد يتوسع فيه فيحذف حرف الجر ، فيتعدى لمفعوله الثاني بنفسه
كما هنا ، فأصل : ﴿ اهدنا الصراط ﴾ اهدنا للصراط أو إلى الصراط
فحذف حرف الجر ، وتعدى إلى مفعوله الثاني بنفسه ، وعلى هذا فمفعوله
الأول " نا " والثاني : الصراط .

﴿ والصراط ﴾ الطريق من سراط الشيء إذا ابتلعه وسمى الطريق
بذلك لأنه يبتلع المارين منه وتبدل سينه صاد على لغة قریش .

﴿ والمستقيم ﴾ الواضح الذي لا اعوجاج فيه والمستقيم : صفة
للصراط ، ومنه قوله تعالى : ﴿ وأن هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه ﴾
وأصل مستقيم ، مستقوم فقلبت كسره الواو إلى القاف الساكنة
فانقلبت الواو ياء لانكسار ما قبلها .

وقد تعددت الأقوال في المراد بالصراط المستقيم وهي أقوال مأثورة

فقيل : دين الإسلام الذي لا يقبل الله من العباد غيره .
وقيل : القرآن الكريم وقيل : هو رسول الله صلى الله عليه وسلم
وصاحبه ، وقيل : سننه صلى الله عليه وسلم وقيل : الحق وكل ذلك
متقارب ولا تتناقض بينها لأنها صحيحة ومأثورة وبعضها أخذ بعناق بعض
، يقول ابن كثير - رحمه الله - : (وكل هذه الأقوال صحيحة وهي
متلازمة ، فإن من اتبع النبي صلى الله عليه وسلم واقتدى بالذين من بعده
أبي بكر وعمر ، فقد اتبع الحق ، ومن اتبع الحق فقد اتبع الإسلام ومن
اتبع الإسلام فقد اتبع القرآن ، وهو كتاب الله وحبله المتين وصراطه
المستقيم فكلها صحيحة يصدق بعضها بعضاً ، والله الحمد) (١) .

(١) تفسير ابن كثير ١ / ٢٨ .

ووصف الصراط بالاستقامة لأن أحسن الطرق هو المعتدل
المستوى الذي لا اعوجاج فيه حيث يكون أقرب إلى المكان المقصود من
غيره فلا يضل فيه سالكه ولا يتردد ولا يتحير ، والمستقيم هنا مستعار
للحق البين الذي لا تخطئه شبهه باطل وإطلاق الصراط المستقيم على
دين الإسلام ورد في قوله تعالى : ﴿ إني هداني ربي إلى صراط مستقيم
دينا قيما ﴾ .

ومن البلاغة في قوله تعالى ﴿ اهدنا الصراط المستقيم ﴾ أن فيها
مجاز وبيان ذلك أن الأمر في ﴿ اهدنا ﴾ لم يأت على حقيقته ، لأن
الأمر كما هو معلوم - طلب فعل غير كف على جهة الاستعلاء وهذا لا
يعقل في الأمر هنا لأن الأصل فيه أن يكون من الأعلى إلى الأدنى ،
وعلى هذا فالمعنى الحقيقي للأمر . هنا - ليس مرادا ، وإنما المراد
المعنى المجازي وهو الدعاء والعلاقة بينهما الإطلاق والتقييد . وبيان
ذلك : أن الأمر هو طلب من الأعلى إلى الأدنى ثم أطلق فأريد به مطلق
الطلب ثم قيد فأريد به الطلب من الأدنى إلى الأعلى على سبيل المجاز
المرسل ، والمراد به هنا الدعاء .

وعلى هذا فيكون المراد بقوله تعالى ﴿ اهدنا الصراط المستقيم ﴾
أي ثبتنا عليه واجعلنا من المداومين على السير في سبيله ، وقد أمر الله
تعالى المؤمنين أن يقولوا : ﴿ ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا وهب لنا
من لدنك رحمه إنك أنت الوهاب ﴾ .

وقوله تعالى ﴿ صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين ﴾ .

هذه الآية بدل من الصراط المستقيم وفائدته التأكيد والتنقيص على أن طريق الذين أنعم الله عليهم هم المسلمون هو المشهود عليه بالاستقامة على أكد وجه وأبلغه لأنه جعل كالتفسير والبيان له فكأنه من البين الذي لاخفاء فيه (١) .

والأنعام هو إيصال الإحسان إلى الغير ، لا يقال إلا إذا كان الموصل إليه من جنس الناطقين (٢) .

والمراد من المنعم عليهم أقوال عديدة :

ف قيل : من أنعم الله عليهم من الملائكة والنبیین والصدیقین والشهداء والصالحین الذين أطاعوا ربهم وعبده .

وقيل : هم المؤمنون ، وقيل : النبيون ، وقيل : المسلمون .

وقيل : النبي صلى الله عليه وسلم ومن معه ، وقيل : هم قوم

موسى وعيسى قيل أن يغيروا نعم الله عز وجل .

ورجح جمهور المفسرين الرأي الأول لأنه ورد في القرآن الكريم

فقال الإمام الشوكاني - رحمه الله - (والذين أنعم الله عليهم هم

المذكورون في سورة النساء) (٣) حيث قال : ومن يطع الله والرسول

فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصدیقین والشهداء

والصالحين وحسن أولئك رفيقا (٤) .

(١) تفسير أبو السعود ١ / ١٤ .

(٢) المفردات للراغب ص ٤٩٩ .

(٣) سورة النساء الآية ٦٩ .

(٤) فتح القدير ١ / ٢٤ .

وقال : ﴿ صراط الذين أنعمت عليهم ﴾ ولم يقل صراط الأنبياء أو الصالحين ليدل على أن الدين في ذاته نعمة عظيمة ويكفي للدلالة على عظمتها إسنادها إليه - تعالى -

قوله تعالى: ﴿ أنعمت عليهم ﴾ .

قال بعض العلماء (وإنما اختار في البيان أن يضيف الصراط إلى المنعم عليهم لمعنيين : أولهما إبراز نفسه المحب المخلص ، وأنه يكون شديد الاحتياط دقيق التحري عن الطريق الموصل إلى ساحة الرضا في ثقة تملأ نفسه وتتعم قلبه ولا يجد في مثل هذا المقام ما يملا نفسه ثقة إلا أن يبين الطريق بأنه الطريق الذي وصل بالسير عليه من قبله الأنبياء والصديقين والشهداء والصالحين .

وثانيهما : أن من خواطر المؤمل في نعيم ربه أن يكون تمام أنسه في رفقه من الناس صالحين ، وصحب منهم محسنين " (١) .

فقوله تعالى: ﴿ غير المغضوب عليهم ﴾ .

الغضب في اللغة : الشدة ورجل غضوب : أي شديد الخلق ، والغضوب : الحية الخبيثة بشدتها (٢) وحقيقة الغضب تغير يحصل عند غليان دم القلب لشهوة الانتقام (٣) .

وهو في حقه تعالى أراد العقوبة فهو صفة ذات أو نفس العقوبة فهو صفة فعل .

وقوله " غير المغضوب عليهم " بدل من " الذين أنعمت عليهم " .

(١) تفسير سورة الفاتحة للشيخ حامد محيسن بمجلة الأزهر السنة ٢٢ العدد ١٣

ص ٨٨٥ .

(٢) الجامع لأحكام القرآن ١ / ١٣٠ .

(٣) مفاتيح الغيب ١ / ٣١٨ .

وأتى فى وصف الإنعام بالفعل المسند إلى الله - تعالى - فقال :
﴿ أنعمت عليهم ﴾ وفى وصف (الغضب باسم المفعول فقال : ﴿ غير
المغضوب عليهم ﴾ وفى ذلك تعليم لأدب جميل وهو أن الإنسان يجمل
به أن يسند أفعال الإحسان إلى الله ، ويتحامى أن يسند إليه أفعال العقاب
والابتلاء وإن كان كل من الإحسان والعقاب صادرا منه ، ومن شواهد هذا
قوله تعالى - حكاية عن مؤمنى الجن " وأنا لا ندرى أشر أريد بمن فى
الأرض أم أراد بهم ربهم رشدا) (١) .

وقوله تعالى " ولا الضالين " وحرف [لا] فى قوله " ولا الضالين
جئ به لتأكيد معنى النفي المستفاد من كلمة غير .
والضلال : هو العدول عن الطريق السليم ويضاده الهداية ، قال
تعالى : ﴿ فمن اهتدى فإنما يهتدى لنفسه ومن ضل فإنما يضل
عليها ﴾ (٢) .

ويقال : الضلال لكل عدول عن المنهج عمدا كان أو سهوا ،
يسيرا كان أو كثيرا (٣) .

وقد كثرت الأقوال فى كل من ﴿ المغضوب عليهم والضالين ﴾
قليل : المغضوب عليهم اليهود ، والضالون هم النصارى وقيل :
المغضوب عليهم هم المشركون ، والضالون هم المنافقون .

(١) تفسير سورة الفاتحة لفضيلة الإمام الأكبر المرحوم محمد الخضر حسين -

بمجلة لواء الإسلام بالعدد الأول من السنة الأولى ص ١٠ .

(٢) سورة يونس الآية : ١٠٨ .

(٣) المفردات ص ٢٩٧ .

- ٥٧ -

وقيل : المغضوب عليهم باتباع البدع ، والضالون عن سنن الهدى .

وقيل المغضوب عليهم من اسقط فرض هذه السورة في الصلاة والضالون عن بركة قراءتها (١) .

والجمهور على أن المراد بهم : اليهود : لما روى عن عدي بن حاتم قال : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قول الله (غير المغضوب عليهم) قال : هم اليهود (ولا الضالين) قال : النصراني هم الضالون) ومما يؤيد هذا ما ورد في القرآن الكريم في شأن اليهود قوله تعالى ﴿ بئسما اشتموا به أنفسهم أن يكفروا بما أنزل الله بغيا أن ينزل الله من فضله على من يشاء من عباده فباعوا بغيضهم على غضب وللكافرين عذاب مهين ﴾ (٢) .

وقوله تعالى ﴿ قل هل أنبئكم بشر من ذلك مثوبة عند الله من لعنه الله وغضب عليه وجعل منهم القردة والخنازير وعبد الطاغوت أولئك شر مكانا وأضل عن سواء السبيل ﴾ (٣) .

فهم الذين تمردوا على أنبيائهم وأحبارهم وعصوا رسلهم وبدلوا شريعتهم فلذمهم وصف المغضوب عليهم وعلق بهم في آيات كثيرة .

(١) الجامع لأحكام القرآن ١ / ١٣٠ ، ١٣١ .

(٢) سورة البقرة الآية : ٩٠ .

(٣) سورة المائدة الآية ٦٠ .

- ٥٨ -

ومما جاء في شأن النصارى قوله سبحانه ﴿ قل يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم غير الحق ولا تتبعوا أهواء قوم قد ضلوا من قبل وأضلوا كثيرا وضلوا عن سواء السبيل ﴾ .

ومن المفسرين من قال بأن المراد بالمغضوب عليهم من فسدت إرادتهم حيث علموا الحق ولكنهم تركوه عنادا وجحودا ، وأن المراد بالضالين من فقدوا العلم فهم تائهون في الضلالات دون أن يهتدوا إلى طريق قويم .

وقدم المغضوب عليهم على الضالين ، لأن معنى المغضوب عليهم كالضد لمعنى المنعم عليهم ولأن المقابلة بينهما أوضح منها بين المنعم عليهم والضالين فكان جديرا بأن يوضع في مقابلته قبل الضالين . نخلص من هذا إلى أن المراد بالمغضوب عليهم اليهود والضالين هم النصارى لما ورد في القرآن الكريم وأيدته السنة النبوية المطهرة وفي ذلك يقول الإمام الألويسي - رحمه الله - وهل بعد قول رسول الله صلى الله عليه وسلم الصادق الأمين قول لقائل ، أو قياس لقائس ؟ هيهات هيهات ، دون ذلك أهوال (١) .

ونلاحظ أن طريقة هاتين الطائفتين - المغضوب عليهم والضالون - واحدة ، وهي طريقة مباينة للمنعم عليهم ، وفي تجلية الفرق بينهما ، وبيان سر وصف كل واحدة منهما بما اتصفت به .

(١) روح المعاني ١ / ١٦٠ .

يقول الحافظ ابن كثير - رحمه الله - : (والفرق بين الطريقتين - ليتجنب كل واحد منهما - فإن طريقه أهل الإيمان مشتملة على العلم بالحق والعمل به ، واليهود فقدوا العمل ، والنصارى فقدوا العلم ، ولهذا كان الغضب لليهود والضلال للنصارى ، لأن من علم وترك استحق الغضب بخلاف من لم يعلم والنصارى لما كانوا قاصدين شيئاً ، لكنهم لا يهتدون إلى طريق لأنهم لم يأتوا الأمر من بابه - وهو اتباع الحق - ضلوا) (١) .

ويستحب لمن قرأ الفاتحة وفرغ منها أن يقول آمين ومعناها اللهم استجب فهي تعتبر رجاء عقب الدعاء أن يجيب الله تعالى - صاحبه ويتقبل منه دعواته .

والدليل على استحباب التأمين جاء في الصحيحين عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (إذا أمن الإمام فأمنوا فإن من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر الله له ما تقدم من ذنبه) وفي الخبر " لقنني جبريل آمين عند فراغي من فاتحة الكتاب وقال إنه كالخاتم على الكتاب أو في حديث آخر : " آمين خاتم رب العالمين " .

ومعناه أنه طابع الله على عبادته لأنه يدفع به عنهم الآفات والبليات فكان كخاتم الكتاب الذي يصونه ويمنع عن إفساده وإظهار ما فيه (٢) وكلمة " آمين " خصنا الله تعالى بها ولم تكن لمن قبلنا وفي الأثر عن

(١) تفسير ابن كثير ١ / ٢٩ .

(٢) الجامع لأحكام القرآن ١ / ١١١ .

- ٦٠ -

ابن عباس أنه قال ما حسدكم أهل الكتاب على شيء ما حسدوكم على قولكم " أمين " .

وبعد الانتهاء من التفسير التحليلي لسورة الفاتحة نرى أنها اشتملت على أنواع من الفصاحة والبلاغة وقد ذكر الإمام أبو حيان هذه الألوان وزاد عليها حيث أوصلها عشرة أنواع . فقال : (وقد انجر في غضون تفسير هذه السورة الكريمة من علم البيان فوائد كثيرة لا يهتدي إلى استخراجها إلا من كان توغل في فهم لسان العرب ، ورزق الحظ الوافر من علم الأدب ، وكان عالما بافتتان الكلام ، قادرا على إنشاء النثر البديع والنظام .

وأما من لا إطلاع له عن كلام العرب ، وجسا طبعه حتى من الفقرة الواحدة من الأدب ، فسمعه عن هذا الفن مسدود ، وذهنه بمعزل عن هذا المقصود . قالوا :

وفي هذه السورة الكريمة من أنواع الفصاحة والبلاغة أنواع :

النوع الأول :

حسن الافتتاح وبراعة المطلع ، وناهيك حسنا أن يكون مطلعها مفتتحا باسم الله والثناء عليه بما هو أهله من الصفات العلية .

النوع الثاني :

المبالغة في الثناء ، وذلك لعموم " ال " في الحمد المفيد للاستغراق .

النوع الثالث :

تلوين الخطاب في قوله : " الحمد لله " إذ صيغته الخبر ومعناه الأمر أي قولوا : " الحمد لله " .

النوع الرابع :

الاختصاص باللام التي في " الله " إذ دلت على أن جميع المحامد
مختصة به - تعالى - إذ هو مستحق لها - جل وعلا -

النوع الخامس :

الحذف ، وذلك كحذف " صراط " من قوله - تعالى - " غير
المغضوب عليهم ولا الضالين " إذ التقدير غير صراط المغضوب عليهم
وغير صراط الضالين .

النوع السادس :

التقديم والتأخير في قوله " إياك نعبد وإياك نستعين " وكذلك في
قوله " غير المغضوب عليهم ولا الضالين " .

النوع السابع :

التصريح بعد الإبهام ، وذلك في قوله تعالى : " اهدنا الصراط
المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم " حيث فسر الصراط .

النوع الثامن :

الالتفات وذلك في قوله : " إياك نعبد وإياك نستعين اهدنا الصراط
المستقيم " .

النوع التاسع :

طلب الشيء وليس المراد حصوله ، بل دوامه واستمراره وذلك في
قوله - تعالى - ﴿ اهدنا الصراط المستقيم ﴾ أي ثبتنا عليه .

النوع العاشر :

التسجيل المتوازي - وهو اتفاق الكلمتين الأخيرتين في الوزن
والروي - وذلك في قوله تعالى : ﴿ الرحمن الرحيم الصراط
المستقيم ﴾ قوله ﴿ نستعين ولا الضالين ﴾ (١) .

(١) البحر المحيط ١ / ٥٣ ، ٥٤ باختصار وتصرف .

المبحث الثالث في الأحكام الفقهية المتعلقة بالسورة

الأحكام الفقهية

الحكم الأول :

• ما وقت الاستعاذة ، وما حكمها .

• جمهور أهل العلم قالوا :

١ - الاستعاذة تكون قبل القراءة :

ويرد على قولهم إشكال وهو قوله تعالى : ﴿ فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ ﴾ ^(١) والفاء للترتيب فالله رتب الاستعاذة بعد القراءة .

ولكن أجاب الجمهور على هذا الاعتراض بجوابين :

أ - إن هناك تقديم وتأخير وكل فعلين تقاربا فى المعنى جاز

تقديم أحدهما على الآخر كما فى قوله تعالى ﴿ ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى ﴾ ^(٢) .

وقوله تعالى ﴿ اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانْشَقَّ الْقَمَرُ ﴾ ^(٣) .

ب - هناك محذوف تقديره إذا أرت القراءة فاستعد بالله . ومثله

قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا

وَجُوهَكُمْ ﴾ ^(٤) .

أي إذا أردتم القيام إلى الصلاة ، فالله - تعالى - أوقع الماضي

موقع المستقبل .

(١) سورة النحل آية : ٩٨ .

(٢) سورة النجم الآية : ٨ .

(٣) سورة القمر الآية : ١ .

(٤) سورة المائدة الآية : ٦ .

- ٦٤ -

- والاستعاذة تكون في أول الصلاة فقط لأنهم يرون أن قراءة الصلاة كلها كقراءة واحدة (١) .
- ٢ - قال النخعي (٢) وابن سبرين (٣) تكون الاستعاذة قبل القراءة وفي الصلاة لكن في كل ركعة (٤) .
- حجتهم : أن الأمر المتعلق بشرط يتكرر بتكرار الشرط .
- ٣ - وقال مالك وبعض الصحابة والتابعين : الاستعاذة تكون بعد القراءة ، بدليل قوله تعالى : ﴿ فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ﴾ (٥) والفاء للترتيب .
- ومن ناحية العقل فإن الإنسان عندما يفرغ من القراءة بوسوس له الشيطان فيقول هل قبلت منك ؟ هل أردت بها وجه الله ، فناسب أن تكون بغير القراءة طردا لوسوسة الشيطان .
- ٤ - وأخيرا قيل : تكون الاستعاذة قبل القراءة وبعدها جمعا بين الدليلين .
- وذكر الفخر الرازي - رحمه الله - فقال : (وأقول هنا قول ثالث : وهو أن يقرأ الاستعاذة قبل القراءة بمقتضى الخبر ، وبعدها بمقتضى القرآن ، جمعا بين الدليلين بقدر الإمكان) (٦) وأيضا - لدفع الوسواس الخناس قبلها ، والعجب والرياء بعدها .

(١) تفسير القرطبي ١ / ١٠٥ .

(٢) هو إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود النخعي ، أبو عمران الكوفي الفقيه

ثقة إلا أنه يرسل كثيرا ، مات سنة ٩٦ هـ ، تهذيب الكمال للمزي ٢/٢٣٣ .

(٣) هو محمد بن سيرين الأنصاري أبو بكر بن أبي عمره البصرى ، ثقة ، ثبت

عابد ، كثير القدر ، كان لا يرى الرواية بالمعنى ، مات سنة عشر ومائة ،

تهذيب الكمال للمزي ٢٥/٣٤٥ .

(٤) المحرر الوجيز لابن عطية ١ / ٥٨ .

(٥) سورة النحل الآية ٩٨ .

(٦) مفاتيح الغيب ١ / ٩٢ .

- ٦٥ -

والراجح : هو قول جمهور أهل العلم أن الاستعاذة تكون قبل القراءة ، لأنه هو المفهوم بلغة العرب وله نظائر ودليل ذلك حديث أبو سعيد الخدري قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام من الليل كبر ثم قال : سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك ، تعالى جدك ، ولا إله غيرك ثم يقول : لا إله إلا الله ثلاثا ، ثم يقول : الله أكبر ثلاثا ثم يقول : أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم .
وفي روايتين " همزة ونفخه ونفته " (١) .

ثانيا : حكمها :

١ - حكى بعض المفسرين أن التعوذ فرض فإذا نسيه القارئ ثم ذكره في بعض الحزب ، قطع القراءة ثم تعوذ ثم بدأ القراءة من أوله وهذا مروى عن قراء الحجاز والعراق . وبعضهم قال : لا يرجع إلى أوله بل يتعوذ ثم يرجع إلى موضعه الذي وقف عليه . وهذا مروى عن قراء الشام ومصر .

٢ - قال الجمهور الأمر على الندب في كل قراءة غير الصلاة ويسن في الصلاة (٢) .

٣ - قول عطاء (٣) وبعض التابعين واجبة في الصلاة وخارجها بدلالة ظاهر الأمر " فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم والأمر للوجوب ما لم يكن هناك صارف .

(١) أخرجه أهل السنن وأحمد في المسند بسند جيد ، والترمذي في الجامع الصحيح في أبواب الصلاة باب ما يقول عند افتتاح الصلاة ٢ / ٩ ، ١٠ ، حديث رقم ٢٤٢ .

(٢) الجامع لأحكام القرآن ١ / ٧٥ ، ٧٦ .

(٣) هو عطاء بن أبي رباح - واسم أبي رباح أسلم القرشي مولاهم ، المكي ، ثقة ، فقيه ، فاضل ، لكنه كثير الإرسال عن الثالثة ، مات سنة أربع عشرة على المشهور ، التقريب ١ / ٦٧٤ .

ولأن الرسول صلى الله عليه وسلم دائم عليها ولأنها تدرأ شر الشيطان وما لا يتم الواجب إلا به ، فهو واجب .
وأجاب الجمهور عن قول عطاء الأمر للوجوب ما لم يكن هناك صارف بأن هناك صارف وهو أن النبي صلى الله عليه وسلم علم المسيء صلاته ولم يعلمه الاستعاذة ولا يمكن تأخير البيان عن وقت الحاجة .

والنبي صلى الله عليه وسلم قد لازم على غيرها وهي ليست من الواجب كركعتي الفجر والوتر وغيرها بل سنة مؤكدة .
٤ - قيل : إن التعوذ فرض على النبي صلى الله عليه وسلم فتأسيابه والراجح : هو قول الجمهور (١) .

والذي يظهر لي من خلال الأدلة : أنها واجبة في الصلاة وخارج الصلاة عند الذكر ، فإذا نسبها يقف ثم يستعذ ثم يستمر ، وكذلك لقياس الاستعاذة على البسمة عند الطعام .

الحكم الثاني : ما صيغ الاستعاذة : وما حكم التعوذ في

الصلاة وهل التعوذ في الصلاة لأجل القراءة أم لأجل الصلاة ؟
أولاً : تعددت الآيات القرآنية في ذكر لفظ الاستعاذة حيث قال - تعالى ﴿ فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّحِيمِ ﴾ (٢) وقال تعالى ﴿ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ (٣) .

(١) نفس المصدر السابق .

(٢) سورة النحل الآية ١٩٨ .

(٣) سورة فصلت من الآية : ٣٦ .

أما لفظ الاستعاذة عند الشافعي^(١) وأبو حنيفة^(٢) أن يقول : أعوذ بالله من الشيطان الرجيم لقوله تعالى : ﴿ فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ﴾ .

وقال أحمد : يقول : أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم لقوله تعالى : ﴿ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ ولحديث أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم - إنه كان إذا قام إلى الصلاة استفتح ثم يقول : أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم من همزة ونفخه ونفته " (٣) .

وقال الثوري^(٤) والأوزاعي^(٥) يقول : أعوذ بالله من الشيطان الرجيم إن الله هو السميع العليم .

نلاحظ تعدد صيغ الاستعاذة وما هي إلا تبديل الصفة في اسم الله . ويقول ابن عطية : مما لا أقول فيه نعمت البدعة ولا أقول إنه لا يجوز .

وأما لفظ الاستعاذة فما الذي عليه جمهور الناس هو لفظ كتاب الله ، أعوذ بالله من الشيطان الرجيم^(٦) . وقال ابن الجزري في النشر : أن المختار لجميع القراء من حيث الرواية هو أعوذ بالله من الشيطان الرجيم كما في سورة النحل .

ثانياً : حكم التعوذ في الصلاة :

اختلفت الآراء في حكم التعوذ في الصلاة قال الإمامان الشافعي وأبو حنيفة يكون في الركعة الأولى .

(١) هو الإمام محمد بن إدريس بن العباس بن هاشم بن المطلب المطلبي أبو عبد الله الشافعي المكي ، نزل مصر . رأس الطبقة التاسعة وهو المجدد لأمر الدين على رأس المائتين مات سنة أربع ومائتين هـ . التهذيب ٢٠/٥ .

(٢) هو الإمام النعمان بن ثابت الكوفي ، أبو حنيفة ، يقال : أصله من فارس ويقال : مولى بن تميم ، فقيه مشهور ، جمع بين الفقه والعبادة والورع والسخاء من السادسة مات سنة خمسين ومائة على الصحيح رحمه الله . الشذرات ٢/٢٢٩ ، ٢٣٠ .

(٣) سبق تخريجه .

(٤) هو سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري ، أبو عبد الله الكوفي ، ثقة حافظ ، فقيه ، عابد ، إمام ، حجة ، ومن رعوس الطبقة السابقة مات سنة إحدى وستين هـ رحمه الله . التهذيب ٢/٣٥٣ ، تهذيب الكمال ١١/١٥٤ .

(٥) هو عبدالرحمن بن عمرو بن أبي عمرو الأوزاعي ، أبو عمرو ، الفقيه ، ثقة جليل ، من السابعة ، مات سنة سبع وخمسين هـ رحمه الله ، التقريب ١/٥٨٤ ، التهذيب ٣/٤٠٠ .

(٦) المحرر الوجيز ١ / ٥٨ .

وقال ابن سيرين والنخعي والحسن وعطاء وغيرهم " إنه في كل ركعة " .

أما الإمام مالك لا يرى التعوذ في الصلاة المفروض ويراها في قيام الليل في رمضان (١) .

والراجح هو الرأي الأول : يقول الإمام الشوكاني - رحمه الله - (فالأحوط الاقتصار على ما وردت به السنة ، وهو الاستعاذة قبل قراءة الركعة الأولى فقط) (٢) .

ثالثا : هل التعوذ في الصلاة لأجل القراءة أو لأجل الصلاة ؟
ذهب أبو حنيفة والشافعي إلى أن الاستعاذة لأجل القراءة وذهب أبو يوسف أنها لأجل الصلاة .

قال الإمام الرازي : (ويتفرع على هذا الأصل فرعان) :

الفرع الأول :

أن المؤتم هل يتعوذ خلف الإمام أم لا ؟ عندهما (٣) لا يتعوذ لأنه لا يقرأ ، وعنده يتعوذ وجه قولهما قوله - تعالى - : " فإذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم " علق الاستعاذة على القراءة ولا قراءة على المقتدي ، فلا يتعوذ ، ووجه قول أبي يوسف : أن التعوذ لو كان للقراءة لكان يتكرر بتكرار القراءة ، ولما لم يكن كذلك ، بل كرر بتكرر الصلاة دل على أنها للصلاة لا للقراءة .

(١) نهاية المحتاج ١ / ٤٧٦ ، وبداية المجتهد لابن رشد ١ / ١٠٢ .

(٢) نيل الأوطار للشوكاني ٢ / ٤٩٣ .

(٣) أي عند أبي حنيفة ومحمد .

الفرع الثاني :

إذا افتتح صلاة العيد فقال : سبحانك اللهم وبحمدك هل يقول : أعوذ بالله ثم يكبر أم لا ؟ عندهما : أنه يكبر التكبيرات ثم يتعوذ عند القراءة ، وعند أبي يوسف : يقدم التعوذ على التكبيرات (١) .

الحكم الثالث : هل البسملة آية من القرآن ومن الفاتحة أولا ؟

أجمع العلماء على أن البسملة الواردة في سورة النحل هي جزء من آية في قوله تعالى ﴿ إنه من سليمان وإنه بسم الله الرحمن الرحيم ﴾ (٢) ولكنهم اختلفوا في كون البسملة آية من الفاتحة ومن أول كل سورة أم لا .

وكان اختلافهم على ثلاثة أقوال :

وسأعرض كل قول على حده وأدلته التي استند عليها :

أولا : القول الأول :

هو ما ذهب إليه الشافعي أن البسملة آية من الفاتحة ومن كل سورة عدا سورة براءة .

وهذا ما قال به جماعة من الصحابة مثل عبد الله بن عباس - رضى الله عنهما - وابن عمر وابن الزبير (٣) وأبو هريرة وجماعة من التابعين منهم عطاء ، وطاووس (٤) وابن جبير والزهري .

(١) مفاتيح الغيب ١ / ٩٤ ، نهاية المحتاج ١ / ٤٧٦ ، شرح فتح القدير ١ /

٢٥٣ ، الكفاية بهامش شرح فتح القدير ١ / ٢٥٣ .

(٢) سورة النحل الآية : ٣٠ .

(٣) هو الصحابي الجليل عبدالله بن الزبير بن العوام .. القرشي الأسدي ، يكنى بأبي بكر ، وأبى خبيب - بالمعجمة مصفرا - أحد العبادله ، وأحد الشجعان من الصحابة ، كان مولود في الإسلام بالمدينة من المهاجرين وولى الخلافة تسع سنين إلى أن قتل سنة ثلاث وسبعين هـ ، الإصابة ٢ / ٣٠٩ ، الاستيعاب ٢ / ٣٠٠

(٤) هو طاووس بن كيسان اليماني ، أبو عبدالرحمن الحميري ، الفارسي ، يقال اسمه ذكوان ، وطاووس لقب ، ثقة ، فقيه ، فاضل ، من الثالثة مات سنة ست ومائة وقيل بعد ذلك - رحمه الله - التهذيب ٣ / ٩ ، تهذيب الكمال ١٣ / ٣٥٧ .

أدلة ما ذهب إليه الشافعية :

وقد استدلت الشافعية بأدلة نقلية وأدلة عقلية .

أولاً: الأدلة النقلية :

- ١- ما رواه الترمذي في سننه^(١) بسنده عن ابن عباس قال : كان النبي ﷺ يفتتح صلاته بـ " بسم الله الرحمن الرحيم " .
- ٢- ما رواه الحاكم في مستدركه^(٢) وصححه والدارقطني في سننه^(٣) واللفظ له عن أم سلمة - قالت : كان رسول الله ﷺ إذا قرأ بقطع قراءة آية آية : بسم الله الرحمن الرحيم ، الحمد لله رب العالمين ، الرحمن الرحيم ، مالك يوم الدين .
- ٣- ما رواه الدارقطني في سننه^(٤) بسنده عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال : إذ قرأتم الحمد لله " فاقرءوا " بسم الله الرحمن الرحيم " إنها أم القرآن ، وأم الكتاب والسبع المثاني وبسم الله الرحمن الرحيم " إحداهما " .

-
- (١) سنن الترمذي كتاب أبواب الصلاة باب من رأى الجمهور بسم الله الرحمن الرحيم / ١ / ٢٧٨ رقم (٢٤٥) .
 - (٢) كتاب الصلاة / ١ / ٢٣٢ ووثقه الذهبي .
 - (٥) كتاب الصلاة باب وجوب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم / ١ / ١١٣ وقال عن إسناده الحديث ورجاله ، إسناده صحيح وكلهم ثقات .
 - (٦) كتاب الصلاة باب وجوب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة / ١ / ٣١٢ رقم (٣٦) .

٤- ما أخرجه مسلم في صحيحه ^(١) عن أنس رضي الله عنه أنه قال : بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم بين أظهرنا إذ أغفى إغفاهه ، ثم رفع رأسه متيسما ، فقلنا ما أضحك يا رسول الله ؟ قال : نزلت أنفا سورة فقرأ : ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم إنا أعطيناك الكوثر فصل لربك وانحر إن شانك هو الأبر ﴾ .

وجه الدلالة من الأحاديث السابقة :

الأحاديث الثلاثة الأولى تدل على أن البسملة آية من الفاتحة حيث وضحت كيفية صلاة الرسول صلى الله عليه وسلم أن البسملة آية من سورة الفاتحة .

أما الحديث الرابع فيدل على أن البسملة آية من سورة الكرسي حيث قرأها الرسول فلو لم تكن آية لما قرأها وعلى ذلك يكون البسملة آية من كل سورة .

الدليل العقلي :

استدلوا بدليل معقول وهو أن المصحف الإمام كتبت فيه البسملة في أول الفاتحة وفي أول كل سورة من سور القرآن ما عدا سورة براءة " .

(١) صحيح مسلم كتاب الصلاة باب حجة من قال البسملة آية من أول كل سورة

سوى براءة ٤ / ١١٢ .

(٢) سورة الكوثر الآية ١ : ٣ .

وتواتر ذلك مع العلم أنهم كانوا لا يكتبون في المصحف ما ليس من القرآن وكانوا يتشددون في ذلك حتى أنهم منعوا من وضع التنقيط والإعجام وكتابة أسماء السور وما وجد من ذلك أخير فقد كتب بغير خط المصحف وعداد غير المداد . حفظا للقرآن أن يتسرب إليه ما ليس منه ، فلما وجدت البسمة في سورة الفاتحة وفي أوائل السور دل على أنها آية من كل سورة من سور القرآن .

القول الثاني :

وهو قول الإمام مالك - رحمه الله - أن البسمة ليست آية من الفاتحة ، ولا من أي سورة من سور القرآن الكريم وإنما هي للتبرك^(١) فحسب وقد رجح الإمام القرطبي هذا الرأي وقال أن القرآن لا يثبت بأخبار الآحاد وإنما طريقة التواتر القطعي الذي لا يختلف فيه^(٢) .

الأدلة التي استند عليها المالكية :

أولاً : ما أخرجه أبو داود وابن ماجه ، واللفظ لأبي داود عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفتتح الصلاة بالتكبير والقراءة بـ " الحمد لله رب العالمين " .
ثانياً : ما رواه مسلم في صحيحه^(٣) عن أنس بن مالك قال : صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان فكانوا

(١) بداية المجتهد ١ / ١٠٣ .

(٢) الجامع لأحكام القرآن ١ / ٨١ .

(٣) صحيح مسلم كتاب الصلاة باب حجة من قال : " لا يجهر بالبسمة

١١٠ / ٤ .

يستفتحون بـ " الحمد لله رب العالمين " لا يذكرون " بسم الله الرحمن الرحيم " في أول قراءة ولا في آخرها " .

وجه الدلالة من هذين الحديثين :

أن البسملة ليست آية من الفاتحة لأن النبي وأصحابه كانوا يستفتحون قراءة الفاتحة في صلواتهم بـ " الحمد لله رب العالمين " وعليه فالبسملة ليست آية من الفاتحة .

ثالثا : ولذلك من الدليل أنها ليست آية من الفاتحة ما أخرجه مسلم والترمذي وأحمد - واللفظ لمسلم - عن أبي هريرة قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : " قال الله تعالى : " قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين ولعبي ما سأل ، فإذا قال العبد : " الحمد لله رب العالمين " قال الله - تعالى - " حمدني عبدي وإذا قال : الرحمن الرحيم " قال الله تعالى - أثنى على عبدي وإذا قال : " مالك يوم الدين " قال : مجدني عبدي ، وقال مرة فوض إلى عبدي ، فإذا قال : إياك نعبد وإياك نستعين " قال : هذا بيني وبين عبدي ولعبي ما سأل " فإذا قال : اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين " قال : هذا لعبي ولعبي ما سأل " .

(١) صحيح مسلك كتاب الصلاة باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة

٠ ١٠١ / ٤

(٢) سنن الترمذي كتاب التفسير باب ومن سورة فاتحة الكتاب ٤ / ٢٤١ رقم)

٠ ٢٩٦٢ (وقال هذا حديث حسن

(٣) مسند أحمد ٢ / ٢٨٥ .

- ٧٤ -

وجه الدلالة من هذا الحديث :

أن البسمة لم تذكر في الحديث القدسي فدل ذلك على أنها ليست آية من الفاتحة .

رابعا : لو كانت البسمة آية من الفاتحة لكان فيها تكرار في قوله تعالى : ﴿ الرحمن الرحيم ﴾ حيث كرر الوصفان الجليلان في البسمة وفي الآية الثالثة من السورة الكريمة وذلك مغل ببلغة النظم الجليل .

وقد رجح الإمامان القرطبي وابن العربي المالكيان هذا المذهب على غيره قال الإمام القرطبي - عقب ذكره للأقوال الثلاثة معلقا : (والصحيح من هذه الأقوال قول مالك ، لأن القرآن لا يثبت بأخبار الآحاد وإنما طريقة التواتر القطعي الذي لا يختلف فيه) (١) .

وقال ابن العربي : (وكيفك أنها ليست من القرآن اختلاف الناس فيها والقرآن لا يختلف فيه) (٢) .

القول الثالث :

وهو مذهب الإمام أبي حنيفة - رحمه الله - أن البسمة آية تامة من القرآن ، وليست آية من الفاتحة ولا من أي سورة أنزلت للفصل بين السور ، وبيان أولها من آخرها ، وبدايتها من نهايتها (٣) .

(١) الجامع لأحكام القرآن ١ / ٨١ .

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ١ / ٢ .

(٣) راجع الكفاية ١ / ٢٥٣ .

الأدلة التي استند عليها الحنفية :

وقد استدلو لمذهبهم بأدلة منها :

أولاً : ما أخرجه أبو داود (١) عن ابن عباس قال : " كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يعرف فصل السورة حتى تنزل عليه بسم الله الرحمن الرحيم " .

وجه الدلالة من هذا الحديث :

هذا الحديث يدل على أن البسمة آية من القرآن فحسب وليست بأية من السور وأن نزولها كان يتكرر للفصل بين السور ويؤيد ذلك ما ورد عن الصحابة أنهم قالوا : كنا لا نعرف انقضاء السورة حتى " نزل " بسم الله الرحمن الرحيم " .

ثانياً : ما أخرجه الترمذي (٢) وأبو داود (٣) وابن ماجه (٤) واللفظ للترمذي عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إن سورة من القرآن ثلاثون آية شفعت لرجل حتى غفر له ، وهي سورة " تبارك الذي بيده الملك " .

(١) سنن أبي داود - كتاب الصلاة - باب من جهر بها أي البسمة
١ / ٢٠٩ رقم (٧٨٨) .

(٢) سنن الترمذي كتاب فضائل القرآن باب ما جاء في فضل سورة الملك
٤ / ٤٠٨ رقم (٢٩٠٠) وقال : هذا حديث حسن .

(٣) سنن أبي داود باب عد الآي ٢ / ٥٧ رقم (١٤٠٠) .

(٤) سنن ابن ماجه باب ثواب القرآن ٢ / ١٢٤٤ رقم (٣٧٨٦) .

وجه الدلالة من الحديث :

هذا الحديث يدل على أن سورة " تبارك الذي بيده الملك " وهي سورة الملك - ثلاثون آية سوى البسمة لأن لو كانت منها لكانت إحدى وثلاثون وهذا خلاف قول النبي صلى الله عليه وسلم .

وقد أيد هذا المذهب الإمام الألويسي رحمه الله بعد أن انتسب إلى المذهب الشافعي من قبل ولذا فقد انتصر لمذهبه الجديد - وهو مذهب الأحناف - وصرح يعزومه على بذل أقصى جهد لتفنيد أي دليل يخالف قول السادة الحنفية ، قال الإمام الألويسي " وهو المشهور من مذهبنا وعلى المرء تصرة مذهبه والذب عنه وذلك بإقامة الحجج على إثباته وتوهين أدلة نفاثه ، وكنت من قبل أعد السادة الشافعية لي غزبه ولا أعد نفسي منها ، وقد ملكت فؤاده غره أقوالهم كما ملكت فؤاد قبس ليلى العامرية ، فحيث لاحت لا متقدم ولا متأخر عنها .

أتأتي هواها قبل أن أعرف الهوى

فصارت قلبا خاليا فتمكنا

إلى أن كان ما كان قصرت مشغولا بأقوال السادة الحنفية وأقمت منها برياض شقائق النعمان واستولى على من حياها ما جعلني أترنم بقول القائل :

محاحبها حب اللآلي كن قبلها . وحلت مكانا لم يكن حل من قبل (١) .

الترجيم :

بعد عرض كل الأقوال السابقة وما استند إليه كل فريق من أن البسمة آية من القرآن والفاتحة أيضا - أولا ؟ سأوضح الرأي الراجح من الأقوال السابقة .

(١) روح المعاني ١ / ٧٠ .

- ٧٧ -

أن ما ذهب إليه الحنفية هو أرجح الآراء وأولاها فهو المذهب الوسط بين القولين المتعارضين فالمالكية يقولون : إن البسمة ليست بآية لا من الفاتحة ولا من القرآن والشافعية يقولون إنها آية من الفاتحة ومن أول كل سورة في القرآن .

وبالنظر إلى المصحف وجدناها مكتوبة فيه ومن المعلوم أن الصحابة كانوا يجردون المصحف من كل ما ليس قرآنا فهذا يدل على أنها قرآن وردت للفصل بين السور وهذا ما أشار إليه حديث ابن عباس السابق " إن رسول الله كان لا يعرف فصل السور حتى ينزل عليه " بسم الله الرحمن الرحيم " .

وما يدل على أنها ليست من أوائل السور أن القرآن نزل على مناهج العرب في الكلام ، والعرب كان قوي التفنن من البلاغة لاسيما في افتتاحاتها .

فلو كانت آية من كل سورة لكان ابتداء كل السور على مناهج واحد وهذا يخالف روعة البيان في معجزة القرآن .

وقول المالكية لم يتواتر كونها قرآنا فليست بقرآن غير ظاهر - كما يقول الجصاص - إذ ليس بلازم أن يقال في كل آية إنها قرآن ويتواتر ذلك بل يكفي أن يأمر الرسول بكتابتها ويتواتر ذلك عنه .

وقد اتفقت الأمة على أن جميع ما في المصحف من القرآن ، فتكون البسمة آية مستقلة من القرآن كررت في هذه المواضع على حسب ما يكتب في أوائل الكتب على جهة التبرك باسم الله تعالى فعلى هذا يكون رأي الحنفية أرجح الآراء لأنه يجمع بين النصوص الواردة (١) .

(١) أحكام القرآن للجصاص ، وأحكام القرآن لابن العربي / ١ / ٣١١ ، وتفسير

القرطبي / ١ / ٧٩ ، ٨٠ .

الحكم الرابع :

حكم قراءة البسمة في الصلاة :

هذا الحكم مترتب على الحكم السابق وللفقهاء فيه ثلاثة أقوال :
القول الأول : وهو ما ذهب إليه أبو حنيفة وهو أن المصلى يقرأها سرا مع الفاتحة في كل ركعة من الصلاة سواء أكانت الصلاة سرية أم جهرية وروى عنه أنه يقرأها في الركعة الأولى فقط ^(١) لأنه يرى أن البسمة آية من القرآن نزلت للفصل بين السور .
الأدلة التي استند عليها الحنفية هي نفس أدلتهم السابقة التي استندوا عليها في أن البسمة آية من القرآن وليست بأية من الفاتحة ولا من سائر السور القرآنية ولكنهم زادوا عليها بأدلة أخرى منها
١- ما أخرجه مسلم ^(٢) والنسائي ^(٣) واللفظ له عن أنس قال صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان فلم أسمع أحدا منهم يجهر " بسم الله الرحمن الرحيم " .
٢ - وما رواه النسائي ^(٤) أيضا من حديث أبي عبد الله بن مغفل ^(٥) قال : سمعني أبي ^(٦) وأنا أقرأ " بسم الله الرحمن الرحيم " فقال : يا بني إياك " والحدث ، فإني صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر فلم أسمع رجلا منهم يقرأها " .

(١) شرح فتح القدير ١ / ٢٥٤ ، الهداية ١ / ٢٥٣ .

(٢) صحيح مسلم كتاب الصلاة باب حجة من قال : لا يجهر بالبسمة ١ / ٢٩٩

(٣) سنن النسائي كتاب الافتتاح باب ترك الجهر بسم الله الرحمن الرحيم

٢ / ١٤١ رقم (٩٠٣) .

(٤) نفس التخريج السابق ٢ / ١٤٧ رقم ٩٠٤ .

(٥) لم أقف له على ترجمة .

(٦) هو الصحابي الجليل عبدالله بن مغفل بمعجمه وفاء ثقيله - بن عبد غنم

وقيل عبد نهم - بفتح النون وسكون الهاء ، أبو سعيد المذنبي ، أو أبو زياد

أحد البكائين في غزوة تبوك وشهد بيعة الشجرة وهو أحد العشرة الذي بعثهم

عمر ليفقهوا الناس بالبصرة ، مات سنة سبع وخمسين وقيل بعد ذلك -

الإصابة ٢ / ٣٧٢ ، التهذيب ٣ / ٢٧٦ .

إن هذين الدليلين لا يصح الاحتجاج بهما نظرا لوجود نقد في
السند والمتن .

من ناحية السند فقد قال ابن عبد البر^(١) في ابن عبد الله بن
المغفل (ابن عبد الله بن مغفل غير معروف بحمل العلم ،
مجهول) .

أما من ناحية المتن فقد عقب على الحديث الأول بقوله : إن أهل
الحديث قالوا في حديث أنس هذا : إن النقل فيه مضطرب اضطرابا لا
تقوم به حجة ، وذلك أنه مرة روى عنه مرفوعا إلى النبي صلى الله عليه
وسلم ومرة لم يرفع ومرة ذكر عثمان ، ومرة لم يذكر ومنهم من يقول :
فكانوا يقرعون " بسم الله " ومنهم من يقول : فكانوا لا يقرعون " بسم الله
الرحمن الرحيم " ومنهم من يرويه بلفظ " فكانوا لا يجهرون " بسم الله الرحمن
الرحيم " .

وقال الشوكاني - أيضا - (وإذا كان محصل أحاديث نفي
البسمة هو نفي الجهر بها ، فمتى وجدت فيها إثبات الجهر قدمت علي
نفيه)^(٢) .

قال الحافظ^(٣) : لا بمجرد تقديم رواية المثبت على النافي لأن أنسا
يبعد جداً أن يصحب النبي صلى الله عليه وسلم مدة عشر سنين ، ثم
يصحب أبا بكر وعمر وعثمان خمسا وعشرين سنة ، فلم يسمع منهم
الجهر بها في صلاة واحدة ، بل لكون أنس أعترف بأنه لا يحفظ
هذا الحكم كأنه لبعد عهده به ثم تذكر منه الجزم بالافتتاح بالحمد —
(١) هو أبو عمر يوسف بن عبدالله بن محمد بن عبد البر ، صاحب التمهيد
والاستنكار ، وغيرها من الكتب المحققة ، مات سنة ٤٦٣ هـ رحمه الله تعالى
، الشذرات ٢٦٦/٥ .

(٢) الاستنكار لابن عبد البر ٤ / ١٦٥ ، ١٦٦ .

(٣) هو الإمام أحمد بن علي بن محمد .. ابن حجر العسقلاني ، أبو الفضل شهاب
الدين من أئمة العلم والتاريخ . حافظ الإسلام في عصره ، له مؤلفات لا
تحصى .. توفي سنة ٨٥٢ هـ - رحمه الله - الضوء اللامع ٣٦/٢ .

جهرًا ، ولم يستحضر الجهر بالبسمة ، فيتعين الأخذ بحديث من أثبت
الجهر)^(١) .

ووجه الدلالة من هذين الحديثين هو عدم الجهر بالبسملة لاترك قراءتها كلية .

القول الثاني : هو ما ذهب إليه المالكية حيث قالوا : إن البسملة ليست بآية من الفاتحة ولا من غيرها من سور القرآن الكريم وعلى هذا يمنع قراءتها في الصلاة المكتوبة جهرا كانت أو سرا لا في استفتاح أم القرآن ولا في غيرها من السور وإجازة قراءتها في الناقله (٢) .

أدلة المالكية فقد استدلوا بما استدلوا عليه في الحكم السابق من أن البسملة ليست بآية من الفاتحة ولا من أي سورة من القرآن الكريم .

القول الثالث : للشافعية :

حيث قالوا إن البسملة آية من الفاتحة ومن كل سورة عدا براءة ولذلك يرون أن المصلى يقرأ البسملة وجوبا في الصلاة في الجهر جهرا وفي السر سرا على أن الجهر بها ليس واجبا بل سنه (٣) .

أدلة الشافعية :

استدلوا على ذلك بما استدلوا عليه سابقا من أن البسملة آية من الفاتحة ومن كل سورة عدا سورة براءة وقد زادوا على ذلك .

(١) فتح الباري ٢ / ٢٦٧ ، نيل الأوطار ٢ / ٤٩٧ ، ٤٩٨ .

(٢) الجامع لأحكام القرآن ١ / ٨٣ ، بداية المجتهد ١ / ١٠٢ .

(٣) نهاية المحتاج ١ / ٤٧٨ .

بما رواه النسائي في سننه (١) والحاكم في مستدركه (٢) واللفظ للنسائي عن أبي نعيم المجرم قال : صليت وراء أبي هريرة فقرا " بسم الله الرحمن الرحيم " ثم قرأ بأمر القرآن حتى إذا بلغ " غير المغضوب عليهم ولا الضالين " فقال : آمين ويقول كلما سجد : الله أكبر ، وإذا قام من

الجلوس في الاثنتين قال : الله أكبر ، وإذا سلم قال : والذي نفسي بيده
إني لأشبهكم صلاة برسول الله صلى الله عليه وسلم .

- (١) سنن النسائي كتاب الافتتاح باب قراءة " بسم الله الرحمن الرحيم ٢ / ١٤٥
رقم (٩٠١) .
- (٢) مستدرک الحاكم كتاب الصلاة ١ / ٣٥٧ رقم (١٧٦) وقال هذا صحيح
على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي .
- ٨٢ -

الحكم الخامس :

حكم كتابة البسمة في أوائل كتب العلم والرسائل .
اتفق العلماء على جواز كتابة البسمة في أول كل كتاب من
كتب العلم والرسائل إلا أنهم اختلفوا فيما إذا كان الكتاب ديوان شعر على
قولين :

القول الأول : المنع قال الشعبي^(١) : أجمعوا ألا يكتبها أمام الشعر
" بسم الله الرحمن الرحيم " .

فقال الزهري : مضت السنة ألا يكتبوا في الشعر " بسم الله
الرحمن الرحيم " .

القول الثاني : الجواز وبه قال سعيد بن جبير حيث ذهب إلى
رسم التسمية في أول كتب الشعر وتابعه على ذلك أكثر المتأخرين .
ورجح الخطيب البغدادي^(٢) هذا القول فقال : وهو الذي نختاره
ونستحيه^(٣) .

(١) هو عامر بن شراحيل الشعبي - بفتح المعجمة - أبو عمرو، ثقة مشهور ،
فقيه فاضل ، من الثالثة ، قال مكحول : ما رأيت أفقه منه ، مات بعد المائة
رحمه الله تعالى - التهذيب ٤٦/٣ ، التقريب ٤٦١/١ .

(٢) هو أحمد بن علي بن ثابت .. أبو بكر البغدادي ، الإمام الأوحى ، العلامة
المغنى ، الحافظ الناقد ، صاحب التصانيف ، وخاتمة الحفاظ ، قال الساجي
ما أخرجت بغداد بعد الدار قطنى أحفظ من أبى بكر الخطيب وله مصنفات
كثيرة توفى سنة ٤٦٢ هـ - رحمه الله تعالى . السير ٢٧٠/١٨ .

(٣) الجامع لأحكام القرآن ١ / ٨٤ .

الحكم السادس :

حكم قراءة الفاتحة في الصلاة بالنسبة للإمام أو المنفرد .
اختلف الفقهاء في حكم قراءة فاتحة الكتاب في الصلاة بالنسبة
للإمام والمنفرد على مذهبين :
المذهب الأول :

وهو مذهب جمهور الفقهاء من الشافعية والمالكية والحنابلة وهؤلاء يرون أن قراءة الفاتحة واجبة على الإمام والمنفرد في كل ركعة من ركعات الصلاة فإذا تركها أحدهما مع القدرة عليها لم تصح صلاته (١) .

وذكر الشيخ السائيس - رحمه الله - أن القائلين بهذا القول اختلفوا فيما بينهم قول الجمهور وجوبها في كل ركعة وقول غيرهم بوجوبها في أكثر الصلاة أي : أن قراءتها تجزئ في ركعة واحدة من الصلاة وهو قول الحسن وغيره . ثم أوضح سبب هذا الخلاف فقال : (وسبب الخلاف تعارض الآثار بعضها مع بعض ، ومعارضة ظاهر الكتاب لبعضها) (٢)

وقال - أيضا - (أما سبب اختلاف من أوجب قراءتها في الكل أو في البعض الضمير في قوله : لا صلاة لمن لم يقرأ فيها " من احتمال عوده على كل أجزاء الصلاة أو بعضها) (٣) .

(١) الجامع لأحكام القرآن ١ / ١٠٢ ، المغني ٢ / ٣٠ ، نهاية المحتاج ١ / ١٢٦ .

(٤) تفسير آيات الأحكام للشيخ السائيس ١ / ١٣ .

(٥) جزء من حديث أخرجه البخاري كتاب الأذان - باب وجوب القراءة للإمام

والمأموم ٢ / ٢٧٦ رقم (٧٥٦) .

- ٨٤ -

وقد شرح الإمام القرطبي دليل هؤلاء وهو فهمهم لحديث عبادة بن الصامت وهو قول الرسول صلى الله عليه وسلم لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب " فقال (إذا قرأ بأمر القرآن مرة واحدة في الصلاة أجزاءه ولم يكن عليه إعادة لأنها صلاة قد قرأ فيها بأمر القرآن وهي تامة لقوله صلى الله عليه وسلم : " لا صلاة لمن لم يقرأ بأمر القرآن " وهذا قد قرأ بها) (١)

ويعتبر ما استدل به هؤلاء مردود بما استدل به الجمهور من وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة من ركعات الصلاة . ولذا عقب الإمام القرطبي يعد كلامه السابق فقال : قلت : ويحتمل لا صلاة لمن لم يقرأ بها في كل ركعة وهو الصحيح .

أدلة المذهب الأول : وهو مذهب الجمهور :

١ - ما أخرجه البخاري (٢) ومسلم (٣) وغيرهما واللفظ للبخاري عن عبادة بن الصامت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب " .
وجه دلالة هذا الحديث :

أن النفي في الحديث على الصلاة التي لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب والغرض من النفي إما نفي الذات أي لا صلاة موجودة أصلاً لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب أو نفي الصحة أي لا صلاة صحيحة .

(١) الجامع لأحكام القرآن ١ / ١٠٢ .

(٢) صحيح البخاري كتاب الأذان ٢ / ٢٧٦ رقم (٧٥٦) .

(٣) صحيح مسلم كتاب الصلاة باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة ٤ /

١٠٠ .

- ٨٥ -

ويدل على ذلك قوله صلى الله عليه وسلم " لا تجزئ صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب " (١) .

٢ - ما أخرجه مسلم (٢) وغيره عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج ثلاثا غير تمام " .
وجه دلالة هذا الحديث :

إن من صلى بغير فاتحة الكتاب تعتبر صلاة ناقصة .

٣ - وما أخرجه البخاري (٣) ومسلم واللفظ له عن عبد الله ابن أبي قتادة عن أبيه (٤) " أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في الظهر في الأوليين بأم الكتاب وسورتين ، وفي الركعتين الأخيرين بأم

الكتاب ويسمعنا الآية ويطول في الركعة الأولى ما لا يطول في الركعة الثانية وهكذا في العصر وهكذا في الصباح " .
وجه دلالة هذا الحديث :

هو ما فعله رسول الله من قراءة الفاتحة في كل ركعة من ركعات الصلاة سرا كانت أو جهرا ولذا وجبت قراءتها في الصلاة .

(١) أخرجه بن حبان في صحيحه كتاب الصلاة باب صفة الصلاة ٥ / ٩١ رقم
١٧٩٤ .

(٢) صحيح البخاري باب ما يقرأ في الآخرين بفاتحة الكتاب ٢ / ٢٠٤ رقم (٧٧٦) .

(٣) صحيح مسلم كتاب الصلاة ١ / ١٧١ .

(٤) هو عبد الله بن أبي قتادة الأنصاري المدني . ثقة ، من الثانية مات سنة خمس وتسعين هـ - رحمه الله - التهذيب ٣ / ٢٣٢ .

(٥) هو الصحابي الجليل أبو قتادة الأنصاري ، وهو الحارث ، ويقال : عمرو أو نعمان بن ربيع - بكسر الراء وسكون الموحدة بعدها مهملة - ابن بلدمة مدني شهد أحد أو ما بعدها ولم يصح شهوده بدرا . مات سنة ٥٤ وقيل ٣٨ هـ والأول أصح وأشهر . الإصابة ٤ / ١٥٨ .

- ٨٦ -

المذهب الثاني :

وهو مذهب أبي حنيفة والثوري ومن تبعهم فهم يرون صحة الصلاة بغير قراءة الفاتحة وإنما يجزء مكانها قراءة سورة ، أو ثلاث آيات أو آية طويلة ، لأن الواجب عندهم مطلق القراءة وعليه فلو ترك المصلي قراءة الفاتحة في كل ركعة من ركعات الصلاة - ولو عامدا - وقرأ بدلا منها ما سبق أجزاء ذلك وصلاته صحيحة (١) .

أدلة مذهب أبي حنيفة :

استدل الأحناف على مذهبه بأدلة من الكتاب والسنة النبوية :

أولا : الكتاب :

قوله تعالى : ﴿ إن ربك يعلم أنك تقوم أدنى من ثلثي الليل ونصفه وثلثه وطائفه من الذين معك والله يقدر الليل والنهار علم أن لن تحصوه فتاب الله عليكم فاقرءوا ما تيسر من القرآن ﴾ (٢) .

وجه الدلالة من الآية :

هذه الآية نص في إباحة قراءة مطلق القرآن وليست نصا في تعيين الفاتحة أو غيرها من السور والآية وإن وردت في صلاة الليل إلا أن هذا عام عندهم في صلاة الليل وغيرها من النوافل والفرائض وذلك لعموم اللفظ .

(١) نيل الأوطار ٢/ ٥٠٤ ، الهداية ١ / ٢٥٥ .

(٢) سورة المزمل الآية : ٢٠ .

ثانيا : السنة :

فقد استدلوا بالحديث المشهور - وهو حديث المساء صلاة - أخرجه البخاري (١) والترمذي وغيرهما - واللفظ للبخاري عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم - دخل المسجد فدخل رجل فصلى - فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم فرد وقال : ارجع فصل فإنك لم تصل فرجع فصلى كما صلى - ثم جاء فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم فقال : ارجع فصل فإنك لم تصل ثلاثا ، فقال : والذي بعثك بالحق ما أحسن غيره فعلمني . فقال : إذا قمت إلى الصلاة فكبر ، ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن ، ثم اركع حتى تطمئن راکعا ثم ارفع حتى تعتدل قائما ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تطمئن جالسا

ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تستوي قائما ثم افعل ذلك في صلاتك كلها " .

وجه الدلالة من هذا الحديث :

أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر الرجل أن يقرأ أي شيء من القرآن ولم يعين له قراءة الفاتحة لأن قوله تعالى : ﴿ فاقْرءوا ما تيسر من القرآن ﴾ يدل على التخيير فلو كانت الفاتحة فرضا ولا تصح الصلاة بدونها لعلمه الرسول صلى الله عليه وسلم كما علمه الركوع والاعتدال والسجود لأن المقام مقام تعليم وهذا الدليل يعضد استدلالهم بالآية السابقة .

(١) صحيح البخاري كتاب الأذان ٢ / ٢٧٦ رقم (٧٥٧) .

- ٨٨ -

تعليق على المذهبين السابقين والرد عليهما

أولا : تعليق الأحناف على أدلة الجمهور :

قالوا : أما حديث عبادة بن الصامت فهو محمول على نفي الكمال لا على نفي الحقيقة ، ومعناه عندهم لا صلاة كاملة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب ، ولذلك قالوا : تصح الصلاة مع الكراهة .
وأما حديث أبي هريرة فهي خداج ٠٠٠ " فقالوا : إن فيه ما يدل لنا ، لأن خداج بمعنى ناقصة ، وهذا يدل على جوازها مع النقصان إذ لو لم تكن جائزة لما أطلق عليها اسم النقصان ، لأن إثباتها ناقصة بنفي بطلانها إذ لا يجوز الوصف بالنقصان للشيء الباطل الذي لم يثبت منه شيء .

ثانياً : رد الجمهور على تعليقات الأحناف :

وهذا التعليق لم يسلم من الرد فقط ذكرنا - أنفاً - أن المراد من نفي الصلاة التي لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب هو نفي الذات أو نفي الصحة والأجزاء وهذا هو الأولى لكثرة الأحاديث الدالة على ذلك ونصها الصريح في عدم الإجزاء وما لا يحتاج إلى تأويل أولى ومقدم في الاحتجاج مما يحتاج إلى تأويل .

وقولهم في حديث " خداج " بأنها جائزة مع النقصان ليس له وجه لأن المركب ينتفي بانتفاء بعض أجزائه والفاصلة جزء من الصلاة وعليه فعدم قراءتها يؤدي إلى بطلان الصلاة ، لأنها ركن من أركان الصلاة فلا تصح بدونها .

وكما رد الجمهور على الدليلين اللذين استدلا بهما وهما آية المزمّل
وحديث المسيء صلّاته من وجوه عده
أما آية : " فاقرءوا ما تيسر من القرآن " فيرد عليها من وجوه
ثلاثة :

الوجه الأول :

أن قوله تعالى : " فاقرءوا ما تيسر من القرآن " المراد به ما يقرأه
الإنسان في صلاة الليل من القرآن يعد قراءة الفاتحة وبهذا قال كثير من
المفسرين ، قال الإمام الشوكاني (١) - رحمه الله - في تفسير هذه الآية ()
أي فاقرءوا في الصلاة بالليل ما خف عليكم من غير أن ترقبوا وقتا
٠٠٠٠٠) ثم ذكر قول البعض في تحديد ما تيسر وثواب قراءته فقال
قال السدي (٢) : ما تيسر منه هو مائة آية ، وقال كعب من قرأ في ليلة
مائة آية كتب من القانتين ، وقال سعيد خمسون آية) .

الوجه الثاني :

أن المراد بقوله " فاقرءوا ما تيسر " صلاة الليل نفسها أي صلوا
من الليل ما تيسر لكم قال الحافظ ابن كثير - رحمه الله - فاقرءوا ما
تيسر من القرآن " أي من غير تحديد بوقت أي ولكن قوموا من الليل ما
تيسر ، وعبر عن الصلاة بالقراءة كما قال تعالى في سورة " سبحان " ولا
الجهر بصلواتك " أي بقراءتك " ولا تخافت بها " (٣) .

(١) فتح القدير ٥ / ٣٢١ .

(٢) هو إسماعيل من عبد الرحمن بن أبي كريمه السدي الكبير وسمى بذلك لأنه

كان يقعد في سورة باب المسجد التقريب ١ / ٩٧ .

(٣) تفسير ابن كثير ٤ / ٤٣٨ .

الوجه الثالث :

أن يكون المراد من قوله " ما تيسر " هو قراءة الفاتحة ^(١) وعليه فتكون الأحاديث التي نصت على قراءة الفاتحة مثل حديث عبادة ابن الصامت رضي الله عنه تفسير للآية أي أن الآية من قبيل المبهم والحديث من قبيل المعين ، والمبهم يحمل على المعين .
وأما حديث المسيء صلاته فيمكن أن يحمل ما فيه من قوله صلى الله عليه وسلم : " ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن " على ما جاء في الأحاديث الأخرى من كونها الفاتحة وهذا أولى .
ويمكن أن يحمل - أيضا - على أن المراد منه الفاتحة وما بعدها سواء أكانت سورة أم آية أم آيات .

ويمكن أن يحمل - أيضا - على قراءة ما بعد الفاتحة ويقصد هذا ما رواه أبو داود عن أبي سعيد قال : أمرنا أن نقرأ بفاتحة الكتاب وما تيسر " فما تيسر " مراد به ما بعد الفاتحة .
هذه خلاصة أدلة الفريقين وما أعقبهما من تعليقات وردود نأتي **بالقول الراجح** : منها فنقول إن المذهب الحق في ذلك هو مذهب جمهور الفقهاء - من الشافعية والمالكية والحنابلة - لأنه أقوى دليلا وأقوم قيلا ، وهو أن قراءة الفاتحة واجبة على كل من الإمام والمنفرد في كل

(١) قال الإمام الرازي (واعلم أنه تعالى إنما سمي قراءة الفاتحة قراءة لما تيسر من القرآن ، لأن هذه السورة محفوظة لجميع المكلفين من المسلمين فهي ميسرة لكل ، أما سائر السور فقد تكون محفوظة وقد لا تكون حينئذ لا تكون ميسرة لكل) مفاتيح الغيب ١ / ٢٤١ .

- ٩١ -

ركعة من ركعات الصلاة سواء كانت الصلاة سرا أم جهرا ولا تصح الصلاة مطلقا بدونها .

وذلك لأن النبي وأظب على قراءتها في الفريضة والنافلة في السلم والحرب ، في السفر والإقامة وعلى هذا النهج سار الصحابة الكرام وهذا يدل على وجوب قراءتها وفرضيتها في كل ركعة في الصلاة .

قال القرطبي - رحمه الله - والصحيح من هذه الأقوال قول الشافعي وأحمد ومالك ، وأن الفاتحة متعينة في كل ركعة لكل أحد على العموم لقوله عليه الصلاة والسلام " لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب "

الحكم السابع :

حكم قراءة المأموم خلف الإمام :

اتفق العلماء على أن المأموم إذا دخل في الصلاة خلف الإمام وأدركه راعيا فإنه لا يقرأ الفاتحة لأن الإمام يتحملها عنه لإجماعهم على سقوط القراءة عنه بركوع الإمام وأما إذا أدركه قائما قبل الركوع فاختلف العلماء في ذلك على أقوال :

القول الأول وأدلته :

ذهب الشافعي وأحمد ومالك - وفي أحد قوليهِ - إلى وجوب قراءة المأموم الفاتحة خلف الإمام سواء أكانت الصلاة سرية أم جهرية لأنه في هذه الحالة والإمام سواء بسواء (١) .

أدلة القول الأول :

استدلوا بنفس الأدلة التي استدلوا بها على وجوب قراءة الفاتحة بالنسبة للإمام والمنفرد وهو حديث عبادة بن الصامت " لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب " (٢) .

القول الثاني وأدلته :

ذهب أبو حنيفة إلى منع قراءة المأموم للفاتحة خلف الإمام في الصلاة مطلقا سواء كانت سرية أو جهرية (٣) .
أما أدلة القول الثاني من القرآن والسنة .

(١) نيل الأوطار ٢ / ٥٠٩ ، بداية المجتهد ١ / ١٠٣ .

(٢) سبق تخريجه .

(٣) سبل السلام ١ / ٢٨٦ .

أدلة القرآن الكريم :
قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ
تُرْحَمُونَ ﴾ (١) .

أما السنة :

فقد استدلوا بما يأتي :
١ - ما أخرجه الدارقطني (٢) عن أبي هريرة قال : قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم : " إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا كبر فكبروا وإذا قرأ
فانصتوا " .

وجه دلالة هذا الحديث :

إن متابعة المأموم للإمام واجبة فإذا كبر المأموم خلفه وإذا قرأ
أنصت واستمع فلهذا قراءة الفاتحة غير واجبة .
٢ - ما أخرجه الدارقطني - أيضا - عن جابر أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم : قال من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة "

وجه دلالة هذا الحديث :

هي نفس الحديث السابق وهي أن قراءة الإمام للمأموم قراءة وعليه
فلا تجب عليه قراءة الفاتحة .

(١) سورة الإعراف الآية : ٢٠٤ .

(٢) سنن الدارقطني : كتاب الصلاة ١ / ٣٢٨ رقم (١١) .

القول الثالث وأدلته :

هو ما ذهب إليه مالك في قول آخر وهو أنه إذا كانت الصلاة سرية قرأ المأموم خلف الإمام وإذا كانت جهرية فلا ، وأن المأموم إذا ترك قراءة الفاتحة في الصلاة السرية فقد أساء ولا شيء عليه (١) .

أدلة القول الثالث :

أما بالنسبة للصلاة السرية فقد استدلوا بما استدل به أصحاب القول الأول وهي وجوب قراءة الفاتحة على كل من الإمام والمنفرد ، أما بالنسبة للصلاة الجهرية فهي نفس أدلة الأحناف من القرآن والسنة .

الرأي الرابع :

بعد عرض أقوال الفقهاء وأدلتهم أقول أن الرأي الرابع هو المذهب الأول القائل بتعيين قراءة الفاتحة ووجوبها على المأموم سواء كانت الصلاة سرية أو جهرية ، وذلك لوضوح أدلته وقوتها ودلالته على أنه لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب - أما ما أو مأموما -

كيفية قراءة الفاتحة للمأموم :

أفرد العلامة ابن قدامة فصلا في بيان ذلك فقال (يستحب أن

(١) الجامع لأحكام القرآن ١/ ١٠٣ .

يسكت الإمام عقيب قراءة الفاتحة سكتة يستريح فيها ، ويقرأ فيها من خلفه الفاتحة كيلا ينازعه فيها ، وهذا مذهب الأوزاعي والشافعي وإسحاق وكرهه مالك وأصحاب الرأي .

قال أبو سلمة بن عبد الرحمن للإمام سكتتان فأغتموا فيهما
القراءة بفاتحة الكتاب ، إذا دخل في الصلاة ^(١) وإذا قال : " ولا الضالين "

وقال عروة بن الزبير ^(٢) : أما أنا فأغتمت من الإمام اثنتين : إذا
قال غير المغضوب عليهم ولا الضالين " فأقرأ عندهما ، وحين يختم
السورة فأقرأ قبل أن يركع ، وهذا يدل على اشتها ذلك فيما بينهم رواه
الأثرم ^(٣) .

(١) أي في القراءة .

(٢) هو عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد الأسدي ، أبو عبد الله المدني ثقة
فقيه مشهور ، من الثالثة ، مات سنة أربع وتسعين على الصحيح - رحمه
الله تعالى - التهذيب ٤/١١٧ ، التقريب ١/٦٧١ .

(٣) المغني ١/٤٤ ، ٤٥ بتصرف .

- ٩٦ -

الحكم الثامن :

حكم من ترك قراءة الفاتحة ناسيا أو متعمدا :

أولا : من تركها ناسيا :

فعند الشافعي في القديم لا تفسد صلاته ودليله في ذلك ما روى
عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال : صلى بنا عمر بن الخطاب رضى

الله عنه المغرب فترك القراءة فلما انقضت الصلاة قيل له تركت القراءة
قال : كيف كان الركوع والسجود ؟

قالوا : حسنا قال : فلا بأس ، قال الشافعي فلما وقعت هذه الواقعة
بمحضر من الصحابة كان ذلك إجماعا .

وعنده في الجديد : تفسد صلاته لأن الدلائل المذكورة أجاب عنها
من وجهين :

الوجه الأول :

أن الشعبي روى أن عمر رضى الله عنه أعاد الصلاة .

الوجه الثاني :

أنه لعله ترك الجهر بالقراءة لا نفس القراءة قال الشافعي هذا هو

الظن بعمر .

وفصل مالك فقال : إن تركها ناسيا فى ركعة من صلاة ركعتين
بطلت صلاته ، وإن تركها ناسيا فى ركعة من صلاة رابعة أو ثلاثية
فقال مرة يعيد الصلاة ، وقال أخرى ، يسجد سجدي السهو وجمع بينهما
بن خواز⁽¹⁾ مقدار ، فقال : وقد قيل : إنه يعيد تلك الركعة ، ويسجد للسهو
بعد السلام .

(1) هو محمد بن أحمد بن عبدالله ، يكنى أبا عبدالله ، الإمام العالم الفقيه

الأصولى المتكلم ، له كتب كثيرة ، توفى سنة ٣٩٠ هـ تقريبا - رحمه الله -

معجم المؤلفين ٢٨٠/٨ .

- ٩٧ -

وقال ابن عبد البر : الصحيح من القول إلغاء تلك الركعة ويأتي

بركعة بدلا منها كمن اسقط سجدة سهوا⁽¹⁾ .

وقال الحسن البصري وأكثر أهل البصرة : إذا قرأ بأمر القرآن مرة
واحدة فى الصلاة أجزأه ولم يكن عليه إعادة لأنها صلاة قد قرأ فيها بأمر
القرآن وهي تامة لقوله صلى الله عليه وسلم " لا صلاة لمن لم يقرأ بأمر
القرآن " وهذا قد قرأ بها .

ثانياً : من تركها عمداً :

- عند الشافعي وأحمد بطلت صلاته (٢) .
- وعند أبي حنيفة : إن تركها عمداً في صلاته كلها ، وقرأ غيرها سواء أكان ثلاث آيات أم آية طويلة أجزاء (٣) .
- وقال الطبري : يقرأ المصلي بأمر القرآن في كل ركعة فإن لم يقرأ بها لم يجزه إلا مثلها من القرآن عدد آياتها وحروفها .
- وقد علق بن عبد البر على ذلك فقال (هذا لا معنى له لأن التعيين لها والنص عليها قد خصها بهذا الحكم دون غيرها ، ومحال أن يجيء بالبدل منها من وجبت عليه فتركها وهو قادر عليها ، وإنما عليه أن يجيء بها ويعود إليها كسائر المفروضات المتعينات في العبادات (٤)) وهذا هو الراجح .

- (١) الجامع لأحكام القرآن ١ / ١٠٢ ، نيل الأوطار ١ / ٥٠٧ .
 - (٢) المغني ٢ / ٣٠ ، التمهيد ٢ / ١٦٣ .
 - (٣) التمهيد ٢ / ١٩٨ ، ١٩٩ بتصرف .
 - (٤) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ١ / ١٠٢ ، ١٠٣ .
- ٩٨ -

الحكم التاسع :

حكم من تعذر عليه تعلم الفاتحة أو شيئاً من القرآن :

- أولاً : من تعذر عليه تعلم الفاتحة فإن حفظ بعضها فإنه يقرأ ما معه سواء أكان آية أم آيتين أم ثلاثة ثم يقرأ معها ما يتمها إلى السبع آيات من القرآن وإن كان لا يحفظ شيئاً منها ، وحفظ شيئاً من القرآن يلزمه قراءة المحفوظ بقدر الفاتحة لقوله تعالى : ﴿ فاقْرءوا ما تيسر من القرآن ﴾ سورة المزمل .
- وعند الشافعي أن من لم يحفظ شيئاً من القرآن لزمه أن يذكر الله - تعالى - في موضع القراءة بما أمكنه من تكبير وتهليل أو تحميد أو

تسبيح أو تمجيد أو لا حول ولا قوة إلا بالله سواء صلى منفرداً أو مع الإمام في الصلاة أو الركعات السرية (١) .

ودليله ما رواه أبو داود (٢) وغيره عن عبد الله بن أبي أوفى (٣) قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : إني لا أستطيع أن آخذ من القرآن شيئاً ، فعلمني ما يجزئني منه قال : قل " سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله ، والله أكبر ، ولا حول ولا قوة إلا بالله ، قال يا رسول الله : هذا لله عز وجل فما لي ؟ قال : قل " اللهم ارحمني وارزقني وعافني واهدني " فلما قام قال هكذا بيده فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أما هذا فقد ملأ يده من الخير " .
وقال أبو حنيفة لا يلزمه شيء .

(١) نيل الأوطار ٢ / ٥١٨ ، نهاية المحتاج ١ / ٤٨٦ ، الجامع لأحكام القرآن ١٠٩ / ١ .

(٢) سنن أبي داود ك الصلاة باب ما يجزئ الأمي والأعجمي من القراءة ١ / ٢٢٠ .
(٣) هو الصحابي الجليل عبدالله بن أبي أوفى علقمة بن خالد بن الحارث الأسلمي شهد الحديبية ، وعمر بعد النبي ﷺ دهرًا مات سنة سبع وثمانين وهو آخر من مات من الصحابة بالكوفة التهذيب ٣ / ١٠١ ، التقريب ١ / ٤٧٩ .

ثانياً : من لم يحفظ الفاتحة كلها ولا يحفظ شيئاً من القرآن ولا يحفظ شيئاً من الأذكار العربية فعند الرازي ^(١) أنه يؤمر بذكر الله تعالى بأي لسان وقدر عليه تمسكا بقوله عليه السلام " إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم " ^(٢) .

وقال القرطبي (فإن عجز عن أصابه شيء من هذا اللفظ فلا يدع الصلاة مع الإمام جهده ، فالإمام يحمل ذلك عنه ، إن شاء الله وعليه أبدأ - أن يجهد نفسه في تعلم فاتحة الكتاب فما زاد إلى أن يحول الموت دون ذلك وهو بحال الاجتهاد فيعذره الله ^(٣) .

(١) مفاتيح الغيب ١ / ٢٦٩ .

(٢) صحيح مسلم كتاب الحج ٩ / ١٠٠١ .

(٣) الجامع لأحكام القرآن ١ / ١٠٩ .

الحكم العاشر :

حكم قراءة الفاتحة بالنسبة للأعجمي :

- الأعجمي هو من في لسانه عجمه عربيا كان أو غير عربي^(١) .
- وحكمه أن يترجم له بلسانه الذي يفقه ، وينطق به ، لإقامة الصلاة فإن ذلك يجزئه إن شاء الله تعالى^(٢) .

(١) المفردات صد ٣٢٣ مادة (عجم) .

(٢) الجامع لأحكام القرآن ١ / ١١٠ .

- ١٠١ -

الحكم الحادي عشر :

حكم من قرأ الفاتحة بالفارسية وهو يحسن
العربية .

قال الجمهور أن من قرأ الفاتحة بالفارسية وهو يحسن العربية لا
تجزئه قراءته (١) .

وقال أبو حنيفة : تجزئه القراءة بالفارسية لأن المقصود أصابه
المعنى (٢) .

والرأي الراجح هو رأي الجمهور قال ابن المنذر (٣) : (لا يجزئه
ذلك لأنه خلاف ما أمر الله به ، وخلاف ما علم النبي صلى الله
عليه وسلم وخلاف جماعات المسلمين ولا نعلم أحدا وافقه (٤) على
ما قال) (٥) .

(١) المغني ٢ / ١٠٨ .

(٢) نفس المصدر ، والجامع لأحكام القرآن ١ / ١١٠

(٣) هو إبراهيم بن المنذر بن عبدالله - الأسدي الحزامي صدوق ، تكلم فيه

أحمد لأجل القرآن من العاشرة مات سنة ست ثلاثين - رحمه الله تعالى

- التقريب ١ / ٦٦ .

(٣) أي : أبا حنيفة .

(٤) الجامع لأحكام القرآن ١ / ١١٠ .

- ١٠٢ -

الحكم الثاني عشر :

**حكم من افتتح الصلاة وهو غير عالم بالقراءة ثم طرأ عليه العلم
بها أثناء الصلاة •**

ومثل ذلك أن يكون قد سمع من قرأها فعلقت بحفظه من مجرد
السمع ، وقيل هذا لا يستأنف الصلاة مرة أخرى لأنه قد أدى ما مضى
على حسب ما أمر به فلا وجه لإبطاله (١) .

(١) الجامع لأحكام القرآن ١ / ١١٠ .

- ١٠٣ -

الحكم الثالث عشر :

هل يجوز تكرار الفاتحة في الركعة الواحدة
؟ ومتى يجب ذلك ؟

أولاً : الجواز :

يجوز قراءة الفاتحة في الركعة الواحدة أكثر من مرة وهذا ليس
لخلل في قراءتها وإنما لحيازة فضيلة جاء في نهاية المحتاج (١) حكم ذلك
ونصه :

(واعلم أنه تستحب قراءة الفاتحة في الركعة الواحدة مرتين أو
ثلاثاً أو أربعاً ، لا لخلل في الصحة ، وإنما هي لحيازة فضيلة ، كأن
صلى المريض قاعداً ثم وجد خفة بعد قراءة الفاتحة فإنه يجب عليه أن
يقوم ليركع ، وإذا قام استحب له إعادة الفاتحة لتقع في حال الكمال . .
وهكذا كل موضع انتقل فيه إلى ما هو أعلى منه ، كما لو صلى
مضطجعا ثم قدر على القعود ، وحينئذ إذا قرأها ثانياً قاعداً ثم قدر على
القيام لوجود من يمسكه أو غير ذلك ، فيجب أن يقوم وتستحب له
إعادتها وإن ضمنت إلى ذلك قدرته على القيام إلى حد الراكعين قبل
قدرته على القيام فيزيد - أيضاً - استحبابها ، وينتظم منه ما
قدمناه) .

ثانياً : الوجوب :

يكون في حالات النذر كما جاء في نهاية المحتاج (وأبلغ مما
سبق وجوب تكرير الفاتحة في الركعة الواحدة أربع مرات فأكثر كأن نذر
أن يقرأ الفاتحة كلما عطس فعطس في صلاته فإن كان في غير القيام
وجب عليه أن يقرأ إذا فرغ من الصلاة وإن كان في القيام وجب عليه أن
يقرأ حالاً لأن تكرير الفاتحة لا يضر) (٢) .

(١) نهاية المحتاج ١ / ٤٦٠ .

(٢) نهاية المحتاج ١ / ٤٦٠ .

الحكم الرابع عشر :

حكم التأمين في الصلاة :

وردت أحاديث كثيرة تدل على مشروعية التأمين في الصلاة بالنسبة للإمام والمأموم والمنفرد .

أولا : أحاديث للإمام والمأموم :

ما رواه البخاري ^(١) في صحيحه من حديث أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إذا أمن الإمام فأمنوا فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر الله له ما تقدم من ذنبه " .

وما أخرجه ^(٢) - أيضا - أن رسول الله صلى الله عليه وسلم - قال : إذا قال الإمام غير المغضوب عليهم ولا الضالين فقولوا : آمين ، فإنه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه " .

ثانيا : بالنسبة للمنفرد :

ما أخرجه البخاري أيضا " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إذا قال أحدكم : آمين ، وقالت : الملائكة فى السماء : آمين فوافقت إحداهما الأخرى غفر له ما تقدم من ذنبه " .

(١) صحيح البخاري - كتاب الأذان - باب جهر الإمام بالتأمين ٢ / ٣٠٦ رقم
٠ ٧٨٠

(٢) صحيح البخاري - كتاب الأذان - باب جهر المأموم بالتأمين ٢ / ٣١١ رقم
٠ ٧٨٢

قال ابن العربي (فترتيب المغفرة للذنوب على أربع مقدمات ذكر منها ثلاثا وأمسك عن واحدة لأن ما بعدها يدل عليها ، المقدمة الأولى

تأمين الإمام ، الثانية تأمين من خلفه ، الثالثة : تأمين الملائكة ، الرابعة موافقة التأمين .

فعلى هذه المقدمات الأربع تترتب المغفرة ، وإنما أمسك عن الثالثة اختصاراً لانقضاء الرابعة لها فصاحة وذلك يكون في البيان للاسترشاد والإرشاد ، ولا يصح ذلك على جدل أهل العناد (١) .
ومعنى " آمين " اللهم استجب لنا فهي رجاء أن يستجيب الله - تعالى - دعاء الداعين إماماً أو مأموماً أو منفرداً .

وختمت الفاتحة بكلمة " آمين " ليتضرع الإنسان إلى الله أن يجيبه ما تضمنته السورة من دعاء ورجاء على وجه الخصوص .
واختلف الفقهاء في حكم التأمين على أقوال عديدة :
الأول قول الشافعية : إن الإمام يجهر بالتأمين قولاً واحداً ، أما المأموم ففيه قولان : الجهر أو الإخفاء (٢) .
الثاني : قول أبي حنيفة : إن المصلى لا يجهر بالتأمين سواء أكان إماماً أم مأموماً وعنه في رواية يخفيه الإمام ، ومفاده جهر المأموم به (٣) .

(١) أحكام القرآن لابن العربي ١ / ١١ ، ١٢ .

(٢) سبل السلام ١ / ٢٩١ .

(٣) الشرح الكبير ٢ / ٢٣ .

الثالث : للإمام مالك . يرى أن المأموم يجهر بالتأمين ، أما الإمام فورد عنه فيه روايتان بالجهر والإخفاء (١) .
الرابع : قول الإمام أحمد : يرى أن الإمام والمأموم يجهران به .

وهذا الرأي للإمام أحمد هو الصواب لورود أحاديث كثيرة تدل على
الجهر بالتأمين لكل من الإمام والمأموم ذكرت بعضها في بداية الحديث
عن التأمين •

(١) المغني ٢ / ٤١ ، ٤٢ •

- ١٠٧ -

الحكم الخامس عشر :

حكم من لم يسمع قول الإمام : ولا الضالين هل يقول : آمين "
أولا ؟

لا يقول المأموم " أمين " إلا إذا سمع الإمام يقول : " ولا الضالين " وإذا كان بعيدا عنه ولم يسمعه فلا يقل وقال ابن عباس (1) :
يتحرى قدر القراءة ويقول : " أمين " وهو الراجح .

(1) الجامع لأحكام القرآن ١ / ١١٣ .

الحكم السادس عشر :

حكم ترك التأمين عمدا أو نسيانا :

ذكر العلامة بن قدامة فصلا كاملا عن هذا الحكم وقال : (فإن نسى الإمام التأمين أمن المأموم ورفع صوته ليذكر الإمام فيأتي به لأنه

سنة قوليه إذا تركها الإمام أتى بها المأموم كالأستعاذة ، وإن أخفاها الإمام
جهر بها المأموم ٠٠٠ وإن ترك التأمين نسيانا أو عمدا حتى شرع فى
قراءة السورة لم يأت به ٠ لأنه سنة فات محلها (١) ٠

(١) المغني ٢ / ٤٣ ٠

- ١٠٩ -

الخاتمة

بعد أن انتهيت بحمد الله من تفسير سورة الفاتحة وبيان ما احتوت
عليه من أحكام فقهية عديدة ٠

أقول أن خير ما صرفت فيه الجهود واشتغل به العلماء تعليماً وتفسيراً واستنباطاً كتاب الله الذي ﴿ لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد ﴾^(١) ولقد تعهد الله بحفظه ورعايته كما قال تعالى : ﴿ إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون ﴾^(٢) .

فإن من وسائل حفظه وتيسير فهمه أن يعني العلماء بتفسير وإيضاح غافضة والكشف عن أسرارهِ وبيان أحكامهِ لمعرفة الحلال والحرام واستنباط حكم التشريع .

وعلى كل فإن أكن قد وفقت فيما قصدت فمن الله وإن كانت الأخرى فمن نفسي ومن الشيطان وحسبي أنني اجتهدت في فهم أحكامها وسعدت بتفسيرها والله تعالى أسأل العون والتوفيق .

قال تعالى : ﴿ ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا ربنا ولا تحمل علينا إصراً كما حملته على الذين من قبلنا ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به واعف عنا واغفر لنا وارحمنا أنت مولانا فانصرنا على القوم الكافرين ﴾^(٣) .

(١) سورة فصلت الآية ٤٢ .

(٢) الحجر الآية : ٩ .

(٣) سورة البقرة الآية : ٢٨٦ .

- ١١٠ -

الفهارس

القرآن الكريم

أولاً : كتب التفسير وعلوم القرآن :

- ١- الإتيان في علوم القرآن للسيوطي جلال الدين عبد الرحمن طبعة مصطفى البابي الحلبي .
- ٢- الدر المنثور في التفسير بالمأثور للإمام السيوطي ت ٩١١ هـ ط جار المعرفة - بيروت .
- ٣- أسباب النزول لأبي الحسن علي بن أحمد الواحدي النيسابوري طبعة مصطفى البابي الحلبي .
- ٤- إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم للإمام أبي السعود محمد بن محمد العمادي المتوفى سنة ٩٥١ هـ طبعة دار إحياء التراث العربي - بيروت - لبنان .
- ٥- البحر المحيط لأبي حيان - لمحمد بن يوسف الشهير بأبي حبان الأندلسي الغرناطي ط : دار الكتب العلمية - بيروت لبنان - الطبعة الأولى .
- ٦- تفسير آيات الأحكام للشيخ محمد علي السائس ط محمد علي صبيح سنة ١٩٥٣ م .
- ٧- تفسير القرآن العظيم للإمام الجليل الحافظ عماد الدين أبو الفداء إسماعيل ابن كثير القرشي الدمشقي المتوفى سنة ٧٧٤ هـ - مكتبة دار التراث - القاهرة .

- ١١١ -

- ٨ - التفسير الكبير للإمام فخر الدين محمد بن عمر ت ٦٠٦ هـ
نشر دار الغد العربي ط الأولى سنة ١٩٩٣ م .
- ٩ - التفسير الوسيط للقرآن الكريم للإمام الأكبر الأستاذ الدكتور
محمد سيد طنطاوي - شيخ الأزهر الشريف .
- ١٠ - تفسير سورة الفاتحة للشيخ حامد محيسن بمجلة الأزهر السنة
٢٢ العدد ١٣ .
- ١١ - تفسير سورة الفاتحة لفضيلة الإمام الأكبر المرحوم محمد
الخضر حسين بمجلة لواء الإسلام العدد الأول السنة الأولى .
- ١٢ - جامع البيان في تفسير القرآن للإمام الطبري أبي جعفر بن
جرير ت ٣١٠ هـ ط دار المعرفة - بيروت لبنان ١٩٩٤ م .
- ١٣ - الجامع لأحكام القرآن للإمام القرطبي - أبي عبد الله محمد
بن أحمد ت ٦٧١ هـ .
- ١٤ - روائع البيان في تفسير الأحكام من القرآن للدكتور محمد علي
الصابوني .
- ١٥ - روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني للإمام
الألوسي شهاب الدين محمود ت : ١٢٧ هـ ط : دار الفكر
للطباعة والنشر ١٩٩٤ م .
- ١٦ - فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير
للإمام الشوكاني - محمد بن علي بن محمد ت : ١٢٥٠ هـ .
- ١٧ - الفتوحات الإلهية بتوضيح تفسير الجلالين للدقائق الخفية
للإمام الجمل - سليمان بن عمر ت ١٢٠٤ هـ .
- ١١٢ -
- ١٨ - الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه
التأويل للإمام الزمخشري - محمود بن عمر ت : ٥٢٨ هـ .

١٩ - مناهل العرفان فى علوم القرآن للشيخ محمد عبد العظيم
الزرقاني - لباب التأويل فى معنى التنزيل ليلى بن محمد علاء
الدين المعروف بالخازندر .

٢٠ - المحرر الوجيز فى تفسير الكتاب العزيز لابن عطية .

ثانياً : كتب الحديث وعلومه :

١ - التلخيص للإمام الذهبي بذيل المستدرک للحاكم .
٢ - التمهيد لما فى الموطأ من المعاني والأسانيد للحافظ ابن عبد
البر أبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد ت ٤٦٣ هـ .

٣ - سنن الترمذي أو الجامع المختصر من السنن عن رسول الله
- صلى الله عليه وسلم - ومعرفة الصحيح والمعلول وما عليه
العمل للإمام الترمذي أبي عيسى محمد بن عيسى - تصحيح
صدقي محمد جميل العطار - ط : دار الفكر للطباعة والنشر .

٤ - سنن الدارقطني للإمام الدارقطني علي بن عمر ت
٣٨٥ هـ .

٥ - سنن أبي داود سليمان بن الأشعث ت ٢٧٥ هـ ط دار الفكر
للطباعة والنشر .

- ١١٣ -

- ٦ - سنن ابن ماجة - أبي عبد الله محمد بن يزيد ٢٧٥هـ ط دار إحياء الكتب العربية فيصل عيسى البابي الحلبي .
- ٧ - سنن النسائي المسمى المجتبي بشرح الحافظ السيوطي للإمام النسائي أبي عبد الرحمن ابن علي بن شعيب ت ٣٠٣هـ ط دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ١٩٩٥م .
- ٨ - صحيح مسلم بشرح النووي للإمام مسلم بن حجاج ت ٢٦١هـ مكتبة الغزالي - دمشق .
- ٩ - فتح الباري بشرح صحيح البخاري للإمام بن حجر أحمد ابن علي ابن حجر ٨٢٥هـ - دار الريان للتراث .
- ١٠ - المستدرک علی الصحیحین للإمام الحاكم - أبي عبد الله محمد بن عبد الله ت ٤٠٣هـ - ط الأولى ١٩٩٠م .
- ١١ - مسند الإمام أحمد بن حنبل - إعداد جملة الأساتذة إشراف د / سيد طه المجذوب - ط المكتب الإسلامي ط الأولى ١٩٩٣م .
- ١٢ - المعجم الأوسط للإمام الطبراني - أبي القاسم سليمان بن أحمد ت ٣٦٠هـ - ط دار الحديث - القاهرة ط الأولى ١٩٩٦م .
- ١٣ - الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار فيما تضمنه الموطأ من معاني الرأي والآثار وشرح ذلك كله بالإيجاز والاختصار تصنيف : ابن عبد البر أبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر الأندلسي ٨٦٨هـ-٤٦٣هـ

- ١١٤ -

١٤ - التمهيد لما فى الموطأ من المعاني والأسانيد للإمام
أبي عمر يوسف بن محمد بن عبد البر القرطبي ٣٦٨-
٥٤٦٣هـ .

ثالثا : كتب الفقه وأصوله :

- ١ - أحكام القرآن للجصاص - أبي بكر أحمد الرازي
ت ٣٧٠هـ ط دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ١٩٩٣م .
- ٢ - أحكام القرآن لابن العربي - أبي بكر محمد بن عبد الله ت
٥٤٣هـ - ط : دار الفكر للطباعة والنشر ١٩٩٥م .
- ٣ - بداية المجتهد ونهاية المقتصد لابن رشد - محمد بن أحمد
بن أحمد بن محمد ت ٥٩٥هـ - دار الفكر للطباعة والنشر
والتوزيع ١٩٩٥م .
- ٤ - سبل السلام شرح بلوغ المرام عن جمع أدلة الأحكام للإمام
الصنعاني محمد بن إسماعيل ت ١١٨٢هـ .
- ٥ - الشرح الكبير للإمام ابن قدامة المقدسي ت ٦٨٣هـ بهامش
المغني للعلامة ابن قدامة ط : دار الحديث القاهرة الطبعة
الأولى ١٩٩٦م .
- ٦ - المغني للإمام ابن قدامة - عبد الله بن أحمد ت ٦٢٠هـ ط
دار الحديث - القاهرة - الطبعة الأولى ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م .
- ٧ - نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج فى الفقه على المذهب
الشافعي للإمام شمس الدين محمد بن أبي العباس الشهير
بالشافعي الصغير ط دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع .

- ١١٥ -

- ٨ - نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار للإمام الشوكاني محمد بن علي ت ١٢٥ هـ .
- ٩ - الهداية مع شرح فتح القدير الطبعة الثانية ١٩٩٨ م .
- ١٠ - الهداية شرح بداية المبتدي لشيخ الإسلام برهان الدين أبي الحسن علي بن أبي بكر المرغيناني ت ٥٩٣ هـ .
- ١١ - شرح فتح القدير لكمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي المعروف بابن الهمام الحنفي ٦٨٠ هـ ، على الهداية شرح بداية المبتدي وبرهان الدين علي ابن أبي بكر المرغيناني توفي ٥٩٣ هـ .
- ١٢ - الهداية شرح بداية المبتدي - لبرهان الدين علي بن أبي بكر المرغيناني ت ٥٩٣ هـ .

رابعاً : كتب اللغة :

- ١ - المفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني أبي القاسم حسين بن محمد ت ٥٠٢ هـ - دار المعرفة بيروت - لبنان .

خامساً : كتب التراجم والسير

- ١ - سير أعلام النبلاء للإمام الذهبي محمد بن أحمد بن عثمان ت ٧٤٨ هـ تحقيق شعيب الأرنؤوط .
- ٢ - شذرات الذهب في أخبار من ذهب للإمام ابن العماد شهاب الدين عبد الحي بن أحمد بن محمد .

- ١١٦ -

- ٣ - بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة للإمام السيوطي
جلال الدين عبدالرحمن ت سنة ٩١١هـ تحقيق محمد أبو
الفضل إبراهيم ط دار الفكر .
- ٤ - تهذيب التهذيب للحافظ ابن حجر أحمد بن علي مات
٨٥٢هـ ط مؤسسة التاريخ العربي .
- ٥ - تهذيب الكمال في أسماء الرجال للحافظ المدني - جمال
الدين أبي الحجاج ت ٧٤٢هـ تحقيق بشار عواد معروف ط
مؤسسة الرسالة .
- ٦ - تقريب التهذيب للحافظ ابن حجر - أحمد بن علي ت
٨٥٢هـ . تحقيق مصطفى عبدالقادر عطا ط دار الكتب
العلمية بيروت .
- ٧ - شذرات الذهب في أخبار من ذهب للإمام ابن العماد شهاب
الدين عبدالحى بن أحمد بن محمد تحقيق : عبدالقادر
الأرنؤوط .
- ٨ - الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر أحمد بن علي بن
محمد ت ٨٥٢هـ ط دار الفكر العربي .
- ٩ - الاستيعاب في أسماء الأصحاب للحافظ ابن عبدالبر - أبي
عمر يوسف ابن عبدالله ت ٤٦٣هـ بهامش الإصابة ط دار
الفكر العربي .
- ١٠ - معجم المؤلفين - تراجم مصنفى الكتب العربية لعمر رضا
كحالة ط دار إحياء التراث العربي بيروت .

الفهرس



الصفحة	الموضوع
٢	المقدمة
٤	خطة البحث
٥	المبحث الأول : بين يدي سورة الفاتحة
٥	أولا : فضل سورة الفاتحة وشرفها
٩	ثانيا : مكانتها بين سور القرآن الكريم
٩	ثالثا : اسمائها
١١	رابعا : زمان ومكان نزولها
١٤	خامسا : عدد آيات وكلمات وحروف سورة الفاتحة
١٥	سادسا : مناسبتها لما قبلها ولما بعدها
١٦	سابعا : حكمة افتتاح القرآن بسورة الفاتحة
١٨	ثامنا : مقاصد سورة الفاتحة وأهدافها
٢٠	المبحث الثاني : تفسير السورة الجليلة
٢١	أولا : المفردات اللغوية
٢٢	الاستعاذة في القرآن الكريم
٢٢	فضل الاستعاذة
٢٣	صيغ الاستعاذة
٢٦	حكمها
٢٧	وقت الاستعاذة

الصفحة

الموضوع

٣٠	التفسير التحليلي للاستعاذة
٣٢	ثانياً:التفسير التحليلي لقوله تعالى " بسم الله الرحمن الرحيم "
٣٧	الحمد لله رب العالمين " مناسبتها "
٣٨	المعاني اللغوية للآية
٦٢	المبحث الثالث : في الأحكام الفقهية المتعلقة بالسورة
٦٣	الأحكام الفقهية
٦٥	حكمها
٦٧	حكم التعوذ في الصلاة
٦٩	هل البسمة آية من القرآن ومن الفاتحة أولاً؟
٧٨	حكم قراءة البسمة في الصلاة
٨٢	حكم كتابة البسمة في أوائل كتب العلم والرسائل
	حكم قراءة الفاتحة في الصلاة بالنسبة للإمام أو
٨٣	المنفرد
٨٤	الأدلة
٨٨	تعليق على المذهبين السابقين والرد عليهما
٩٢	حكم قراءة المأموم خلف الإمام
٩٦	حكم من ترك قراءة الفاتحة ناسياً أو متعمداً
٩٨	حكم من تعذر عليه تعلم الفاتحة أو شيئاً من القرآن
١٠٠	حكم قراءة الفاتحة بالنسبة للأعجمي
١٠١	حكم من قرأ الفاتحة بالفارسية وهو يحسن العربية

الصفحة

الموضوع

١٠٢	حكم من افتتح الصلاة وهو غير عالم بالقراءة ثم طراً عليه العلم بها أثناء الصلاة
١٠٣	هل يجوز تكرار الفاتحة في الركعة الواحدة ؟ ومتى يجب ذلك ؟
١٠٤	حكم التأمين في الصلاة
١٠٧	حكم من لم يسمع قول الإمام " ولا الضالين هل يقول آمين أولاً ؟
١٠٨	حكم من ترك التأمين عمد أو نسيانا
١٠٩	الخاتمة
١١٠	الفهارس
١١٧	الفهرس